



برنامج ممول من
الاتحاد الأوروبي



برنامج التعاون عبر الحدود لحوض البحر الأبيض المتوسط 2014-2020

الإرشادات التوجيهية لمقدمي طلبات المنح

الدعوة للمشاريع الإستراتيجية

جدول المحتويات

قائمة المختصرات

1	المقدمة
2	1 برنامج التعاون عبر الحدود لحوض المتوسط ضمن أداة الجوار الأوروبي ENI CBC MED
2	1.1 نبذة عن أداة الجوار الأوروبي ENI والتعاون عبر الحدود CBC
2	1.2 المستندات المرجعية
3	1.3 الأهداف والأولويات
4	1.4 موازنة البرنامج
4	1.5 الهياكل الإدارية للبرنامج
5	2 خصائص الدعوة للمشاريع الإستراتيجية
5	2.1 الأولويات المختارة والميزانية
6	2.2 تركيز وهدف المشاريع الإستراتيجية
7	2.3 مساهمة المشاريع في إستراتيجية البرنامج
8	2.4 عناصر مشتركة
10	2.5 مقدم الطلب والشركاء: أدوار ومسؤوليات
11	2.5.1. تنسيق وإدارة المشاريع:
12	2.6 الإتصال والإشهار
13	2.6.1. المتطلبات القانونية .
13	2.6.2. تصميم أنشطة التواصل في طلب التقديم
14	2.6.3. شعار المشروع والموقع الإلكتروني
14	2.7 اللغات المستخدمة
15	3 إجراءات التقديم
15	3.1 كيفية تقديم الطلب
15	3.2 الموعد النهائي لتقديم مقترحات المشاريع
16	3.3 معلومات إضافية:
16	4 متطلبات المشاركة
16	4.1 المناطق المؤهلة
17	4.2 البعد المالي للمشاريع
18	4.3 أهلية مقدم الطلب والشركاء
18	4.3.1 موقع مؤسسات مقدم الطلب والشركاء
19	4.3.2 الحالة القانونية لمؤسسات مقدمي الطلب والشركاء
20	4.4 متطلبات محددة
20	4.4.1 المشاركة
21	4.4.2 تكوين الشراكات
21	4.4.3 متطلبات مالية محددة
21	4.4.4 مدة المشروع
22	4.4.5 الإمتثال لمعايير الأهلية
22	4.5 التكاليف المؤهلة وبناء الميزانية
22	4.5.1 التكاليف المؤهلة

23	4.5.2 التكاليف غير المؤهلة ..
24	4.5.3 هيكلية الموازنة .
25	4.5.4 سعر الصرف
25	4.5.5 مصادر التمويل
26	4.5.6 مبدأ عدم الربح .
26	4.6 المقترحات غير المؤهلة
27	4.7 حالات الاستبعاد
28	5 التقييم
28	5.1 إجراءات الاختيار
29	5.2 المنهجية والنقاط
30	5.3 الخطوة 1
30	5.3.1 الفحص الإداري
32	5.3.2 التقييم الإستراتيجي
34	5.4 الخطوة 2
	5.4.1 التقييم التشغيلي 34
36	5.4.2 التحقق من أهلية مقدمي الطلبات والمنظمات الشريكة
38	5.5 التقييم البيئي
39	5.6 الإمتثال لأحكام المعونة الحكومية
39	5.7 تقييم القدرات المالية
41	5.8 الإخطار بقرار لجنة المتابعة المشتركة
41	5.9 إجراءات الاعتراض
42	5.10 الجدول الزمني الإرشادي لإجراءات الاختيار
42	5.11 الشروط المطبقة على تنفيذ المشروع

قائمة المختصرات

AA	هيئة التدقيق
CCP	نقاط إتصال التحكم
CBC	التعاون عبر الحدود
DMCS	وصف نظم الإدارة والتحكم
IRs	قواعد ENI CBC التنفيذية (اللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 2014/897)
ICZM	الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية
EEAS	دائرة العمل الخارجي الأوروبي
EC	المفوضية الأوروبية
ENI	أداة الجوار الأوروبية
ENP	سياسة الجوار الأوروبية
ENPI	أداة الجوار والشراكة الأوروبية
EU	الإتحاد الأوروبي
EUMC	دول الإتحاد الأوروبي المتوسطة
JOP	البرنامج التشغيلي المشترك
JMC	لجنة المتابعة المشتركة
JPC	لجنة البرمجة المشتركة
JTS	السكرتارية الفنية المشتركة
MA	سلطة الإدارة
MED	البحر الأبيض المتوسط
MCS	أنظمة الإدارة والتحكم
MPC	الدول المتوسطة الشريكة
MIS	نظام الإدارة والمعلومات
MSMEs	الشركات متناهية الصغر والمتوسطة والصغيرة
NEET	بدون تعليم ووظيفته أو تدريب

NGOs	المنظمات غير الحكومية
PD	وثائق البرنامج
PSC	لجنة إختيار المشاريع
SEA	التقييم البيئي الإستراتيجي
SMEs	الشركات الصغيرة والمتوسطة
SWOT	تحليل نقاط القوة والضعف والفرص التهديدات
TA	المساعدة التقنية

المقدمة

تعتبر هذه الوثيقة جزءاً لا يتجزأ من حزمة تقديم المقترحات الخاصة ببرنامج ENI CBC لحوض البحر الأبيض المتوسط، التي تم إعدادها من قبل سلطة الإدارة والمتكونة من:

- إعلان طلب تقديم مقترحات المشاريع، الذي يبين الاهداف الموضوعية، الأولويات والميزانية المخصصة؛
- الإرشادات التوجيهية لمقدمي طلبات المنح، والمخصصة لدعم مقدمي الطلبات لتصميم وتطوير المشاريع
- طلب التقديم، المتضمنة الميزانية، الخطة المالية، والإطار المنطقي بالإضافة الى الوثائق الإجبارية التالية:

a. تصريح مقدم الطلب

b. بيان الشراكة لكل شريك

c. تصريح المنظمات الدولية

d. تصريح الشريك المرتبط

e. حساب التكاليف الادارية

f. نموذج القدرة المالية (يتم ملئه مباشرة في طلب التقديم الإلكتروني)

g. مساعدات الدولة وجدول التقييم الذاتي

• نموذج عقد المنحة

• نموذج مقترح لإتفاقية الشراكة

• ملوحة عن مساعدات الدولة

• ملوحة عن التكاليف المؤهلة

• بنود وطنية محددة، حسب الحالة

• قائمة الوثائق الداعمة (سيتم تقديمها عند طلب سلطة الادارة فقط لقائمة الطلبات التي تجتاز المرحلة الأولى للتقديم) كما ذكر في الفقرة 5.4.2 من هذا الدليل.

تمت صياغة هذه الإرشادات طبقاً لأحكام البرنامج التشغيلي المشترك لبرنامج ENI CBC لحوض البحر الأبيض المتوسط والتشريعات المطبقة وقانون ENI (EC) رقم 2014/232 وقواعد تنفيذ ENI العامة (نظام المفوضية (EC) رقم 2014/236) وأحكام تنفيذ برنامج التعاون عبر الحدود (نظام المفوضية (EC) رقم 2014/897).

في حالة وجود إختلافات بين هذه الإرشادات التوجيهية لمقدمي الطلبات ونص إعلان طلب تقديم مقترحات المشاريع، فإنه يتم إعتداد المعلومات الواردة في الإعلان.

1 برنامج التعاون عبر الحدود لحوض المتوسط ضمن أداة الجوار الأوروبي ENI CBC MED

1.1 نبذة عن أداة الجوار الأوروبي ENI والتعاون عبر الحدود CBC

تعتبر سياسة الجوار الأوروبية (ENP) جزءاً أساسياً للسياسة الخارجية للاتحاد الأوروبي. تهدف سياسة الجوار الأوروبية (ENP) إلى تطوير علاقته خاصة بين الاتحاد الأوروبي والدول الشريكة، اعتماداً على الديمقراطية، القوانين، احترام حقوق الإنسان، والتماسك الإقتصادي-الإجتماعي. وبالأخص، دعم رفع مستوى العلاقات السياسية والتكامل الإقتصادي الفعال.

تم إطلاقه في عام 2004، بهدف تجنب ظهور خطوط تقسيم جديدة بين "الاتحاد الأوروبي الموسع" (EU) وجيرانه. لهذا الغرض، عمل الاتحاد الأوروبي عن كثب مع شركائه المتوسطيين لتصميم برامج موجهة خصيصاً، والتي تأخذ في الاعتبار الاحتياجات المحددة لكل بلد والمتوافقة مع سياسة الجوار الأوروبية الجديدة. لقد حدثت تغييرات جذرية في البلدان المتوسطية على مدى السنوات الـ 12 الماضية، فإن إستعراضاً شاملاً لسياسة الجوار الأوروبية والذي أنجز بحلول عام 2015، أكد على ضرورة زيادة الحاجة إلى الملكية؛ تعزيز هذا التعاون بتركيز أكثر شدة وصلة بالموضوع؛ ومن المتوقع المزيد من المرونة لتمكين الاتحاد الأوروبي وشركائه على الإستجابة للاحتياجات والظروف المتغيرة بشكل مستمر.

تم تخصيص تقريباً 12 بليون يورو بشكل منح من خلال أداة الجوار والشراكة الأوروبي ENPI للفترة 2007-2013. للفترة 2014-2020، ستحل اداة جديدة للجوار الأوروبي ENI مكان ENPI. من خلال ميزانية 15.4 بليون يورو، سيوفر ENI تمويل كبيراً لـ 16 بلد شريك ومشمولة بسياسة الجوار الأوروبية.

في إطار السياق العام لسياسة الجوار الأوروبية، سيقوم برنامج التعاون عبر الحدود (CBC) بدور أساسي وفريد من نوعه، لتعزيز التفاهم المتبادل للتغلب على التحديات المشتركة، التوجه معاً لتلبية الاحتياجات على المدى المتوسط، ودعم بناء القدرات المؤسسية. إستناداً إلى الخبرة المكتسبة سابقاً، من برنامج التعاون عبر الحدود للفترة 2007-2013 فإن البرنامج الحالي للفترة 2014-2020 يعتمد على تمويل من مصادر مختلفة (داخلية وخارجية) لميزانية الاتحاد الأوروبي. تم إعتداد "وثيقة البرنامج" في تشرين الأول عام 2014، والتي ستوفر الإطار الإستراتيجي لجميع أشكال التعاون عبر الحدود للفترة 2014-2020. كما تحدد أنواع وقوائم برامج التعاون عبر الحدود التي سيتم تمويلها من الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك الأهلية الجغرافية والحصص المالية. ضمن السياق العام المحدد في وثيقة البرنامج، أعد الشركاء ضمن برنامج حوض البحر المتوسط 2014-2020 الوثيقة التشغيلية للبرنامج (JOP)، التي تعكس الاحتياجات المحددة والمتطلبات في منطقة التعاون.

1.2 المستندات المرجعية

لإعداد وتنفيذ المشاريع، يرجى من مقدمي طلبات المشاريع الإطلاع على المستندات التالية المتوفرة على الموقع الإلكتروني الخاص بالبرنامج (www.enicbcmed.eu).

- تعليمات ENI (EC) رقم 2014/232 للبرلمان والمجلس الأوروبي بتاريخ 11 آذار 2014 والذي أنشئ أداة الجوار الأوروبية.
- التعليمات التشغيلية لـ ENI CBC (EC) رقم 2014/897 بتاريخ 18 آب 2014 والتي وضعت الأحكام المحددة لتشغيل برامج التعاون عبر الحدود والممولة ضمن تشريع (EC) رقم 2014/232 للمجلس والبرلمان الأوروبي لإنشاء أداة الجوار الأوروبي.

- البرنامج التشغيلي المشترك ENI CBC MED وملحقاته الصادر بتاريخ 17 كانون أول 2015 بقرار رقم C(2015) 9133 وملحقاته.
- التقييم البيئي الإستراتيجي للبرنامج التشغيلي المشترك ل ENI CBC MED¹.

يرجى ملاحظة أنه يجب إعتبار الأحكام القانونية من قبل مقدم مقترح المشروع والشركاء خلال مراحل الإعداد والتنفيذ.

1.3 الأهداف والأولويات

الهدف العام لبرنامج 2014-2020 ENI CBC MED هو تشجيع التنمية الاقتصادية، الإجتماعية والإقليمية العادل، المنصفة والمستدامة، والتي ستدفع للتكامل عبر الحدود وتنميين أقاليم البلدان المشاركة. إستناداً إلى تحليل "الإحتياجات" متوسطة الأجل في منطقة التعاون، حددت البلدان المشاركة في البرنامج الأهداف الشاملة التالية:

أ. النهوض بالتنمية الاقتصادية والإجتماعية؛ ب- معالجة التحديات المشتركة في البيئة.

تم تقسيم هذه الأهداف في أربع (4) أهداف موضوعية:

أ.1 تطوير الأعمال والشركات الصغيرة والمتوسطة

أ.2 دعم التعليم، البحث، التطوير التكنولوجي والإبتكار.

أ.3 تعزيز الإدماج الإجتماعي ومكافحة الفقر

ب.4 حماية البيئة، والتكيف مع التغير المناخي والتخفيف من آثاره.

يبين الجدول التالي الأهداف الموضوعية الأربعة والأولويات ال 11 ذات الصلة.

الأولويات	الهدف الموضوعي
أ.1.1 دعم الشركات الناشئة، مع التركيز بشكل خاص على رجال الأعمال الشباب والنساء وتيسير حماية حقوق الملكية الفكرية لهم وتسويقها عند الإمكانية	أ.1 تطوير الأعمال والشركات الصغيرة والمتوسطة
أ.2.1 تعزيز ودعم الشبكات الأورومتوسطية، التجمعات، الإتحادات وسلاسل القيمة في القطاعات التقليدية (الأغذية الزراعية، السياحة، المنسوجات/الملابس، الخ) وغير التقليدية (الأفكار لحلول مبتكرة للتنمية الحضرية، الإسكان البيئي، تقنيات مائيه مستدامه وتكنولوجيات نظيفة ، الطاقة المتجددة، الصناعات الإبداعية، وغيرها)	
أ.3.1 تشجيع مبادرات وإجراءات للسياحة المستدامة الرامية إلى التنوع الى قطاعات ومجالات جديدة	
أ.1.2 دعم نقل التكنولوجيا وتسويق نتائج البحث، تعزيز الروابط بين البحث، الصناعة وكذلك العاملين في القطاع الخاص.	أ.2 دعم التعليم، البحث، التطوير

¹ متوفر في .hiip://www.enpicbcmmed.eu/sites/default/files/strategic_environmental_assessment.zip

أ.2.2 دعم الشركات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على البحث والابتكار أيضا من خلال التكتل	التكنولوجي والابتكار.
أ.1.3 تزويد الشباب، وخاصة أولئك الذين ينتمون إلى NEETS (شباب دون تعليم، تدريب أو عمل)، والنساء بمهارات تساعد على الحصول على عمل.	أ.3 تعزيز الإدماج الاجتماعي ومكافحة الفقر
أ.2.3 دعم الفعاليات الاجتماعية الاقتصادية، من حيث تحسين القدرات والتعاون مع الإدارات العامة لتقديم الخدمات	
ب.1.4 دعم مبادرات مستدامة تستهدف حلول مبتكرة وتكنولوجية لزيادة كفاءة استخدام المياه وتشجيع استخدام المياه غير التقليدية	ب.4 حماية البيئة، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره
ب.2.4 الحد من توليد النفايات البلدية، وتشجيع جمع المصدر المفصول والاستغلال الأمثل لها وبخاصة العنصر العضوي	
ب.3.4 الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة - دعم إعادة تأهيل من حيث فعالية التكلفة والطاقة المبتكرة ذات الصلة بأنواع الابنية والمناطق المناخية، مع التركيز على المباني العامة	
ب.4.4 الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية - دمج نهج الإدارة القائمة على النظم الإيكولوجية ل ICZM في تخطيط التنمية المحلية، من خلال تحسين التنسيق داخل الأراضي بين مختلف أصحاب المصلحة	

1.4 موازنة البرنامج

تبلغ مساهمة الإتحاد الأوروبي الكلية للبرنامج للفترة 2014-2020 حوالي 209.057.812 يورو منها 188.152.030,80 يورو لتمويل المشاريع. يمول البرنامج من خلال مساهمة الاتحاد الأوروبي بالحد الأقصى 90% من مجموع الميزانية المؤهلة لتكاليف المشاريع، في حين يجب توفير تمويل مشترك بحد الأدنى 10% على مستوى المشروع. لا يحدد البرنامج أية مخصصات مسبقة أو تمويل لكل منطقة أو دولة، لذلك، سيتم اختيار المشاريع بناء على معايير الاختيار والمنح.

1.5 الهياكل الإدارية للبرنامج

تتولى الهيئات المشتركة التالية مهمة إدارة وتنسيق البرنامج²:

- **لجنة المتابعة المشتركة (JMC):** هي هيئة إتخاذ القرار للبرنامج. ستتابع اللجنة التنفيذ الفعلي للبرنامج والتقدم الحاصل نحو الأولويات بإستخدام مؤشرات قابلة للتحقق والقيم المستهدفة ذات الصلة المحددة في البرنامج، بدعم من السلطة الإدارية. تتألف اللجنة من ممثلي البلدان المشاركة في البرنامج وتأخذ القرار النهائي بشأن توزيع المنح.
- **لجنة إختيار المشاريع (PSC):** هي مسؤولة عن تقييم مقترحات المشاريع. يتم تشكيل هذه اللجنة عند نشر كل إعلان لتقديم مقترحات المشاريع، وتتكون من 14 عضوا يتمتعون بحق التصويت ويمثلون 14 دولة مشاركة في البرنامج.

² أنظر الفصل 3 الفقرة 3.2 من البرنامج التشغيلي المشترك (JOP).

- **سلطة الإدارة (MA):** هي هيئة تنفيذية وتعاقدية للبرنامج تتولى مسؤولية الإدارة والتنفيذ. تقع هذه السلطة في منطقة الحكم الذاتي بسربينيا/ مدينة كالياري (إيطاليا).
- **هيئة التدقيق (AA)** مدعومة من قبل مجموعة مدققي الحسابات (GoAs) وهي هيئة مستقلة مسؤولة عن تنفيذ عمليات التدقيق على الحسابات السنوية للبرنامج، ونظم الإدارة والمراقبة، والمشتروعات.
- **نقاط الإتصال الوطنية NCP:** في كل بلد، هنالك نقطة إتصال وطنية تدعم سلطة الإدارة بتوصيل المعلومات للمستفيدين المحتملين، نشر البرنامج ومراقبة المشاريع الممولة.
- **نقاط إتصال التحكم (CCP):** هو شخص في كل بلد مشارك، مسؤول عن التحقق من الإمتثال للمعايير التي يحددها البند 32 (2) من القواعد التنفيذية رقم 2014/897 لمدققي المشروع. علاوة على ذلك، ستدعم سلطة الإدارة خلال التحقيقات المتعلقة بأهلية الإنفاق والزيارة الميدانية للمشاريع.
- **السكرتارية الفنية المشتركة (JTS):** تساعد سلطة الإدارة في الإدارة اليومية للبرنامج. تتكون من طاقم موظفين دوليين وتتواجد في كالياري (إيطاليا).
- **مكتبان فرعيان:** يقع المكتبان في فالنسيا (إسبانيا) والعقبة (الأردن) ويهدفان إلى تحقيق تقارب أفضل مع الجهات المنفعة المحتملة.

2 خصائص الدعوة للمشاريع الإستراتيجية

2.1 الأولويات المختارة والميزانية

وفقا لقرار "لجنة المتابعة المشتركة"، تستهدف هذه الدعوة للمشاريع الإستراتيجية الأولويات المواضيعية ال 7 كما في الجدول أدناه. يجب ان يشير مقترح المشروع بوضوح إلى أولوية واحدة فقط. تبلغ مجموع مساهمة الاتحاد الأوروبي المتاحة لهذه الدعوة للمشاريع الإستراتيجية 68,518,886.09 يورو موزعة بين الأولويات 7 على النحو التالي:

الهدف الموضوعي	الأولويات	مساهمة الاتحاد الأوروبي الإرشادية	التمويل المشترك (10% على الأقل من مجموع التمويل)	المجموع
أ. تطوير الأعمال	1.1.1 دعم الشركات الناشئة، مع التركيز بشكل خاص على رجال الأعمال الشباب والنساء وتيسير حماية حقوق الملكية الفكرية لهم وتسويقها عند الإمكانية	€ 6,798,008.68	€ 755.334,30	€ 7.553.342,98
والشركات الصغيرة والمتوسطة	أ.2.1 تعزيز ودعم الشبكات الأوروبية ومتوسطية، التجمعات، الاتحادات وسلاسل القيمة في القطاعات التقليدية (الأغذية الزراعية، السياحة، المنسوجات/الملابس، الخ) وغير التقليدية (الأفكار لحلول مبتكرة للتنمية	€ 6,798,008.68	€ 755.334,30	€ 7.553.342,98

			الحضرية، الإسكان البيئي، تقنيات مائه مستدامه وتكنولوجيا نظيفة أخرى، الطاقة المتجددة، الصناعات الإبداعية، وغيرها)	
أ.2 دعم التعليم، البحث، التطوير التكنولوجي والابتكار.	أ.2.1 دعم نقل التكنولوجيا وتسويق نتائج البحث، تعزيز الروابط بين البحوث، الصناعة وكذلك العاملين في القطاع الخاص.	€ 15,240,314.49	€ 1 693.368,28	€16.933.682,77
أ.3 تعزيز الإدماج الاجتماعي ومكافحة الفقر	أ.3.1 تزويد الشباب، وخاصة أولئك الذين ينتمون إلى فئة ال NEETS (شباب بدون تعليم تدريب أو عمل)، والنساء بمهارات تساعد على الحصول على عمل.	€ 12,192,251.59	€ 1 354.694,62	€13.546.946,21
ب.4 حماية البيئة، والتكيف مع التغير المناخي والتخفيف من آثاره	ب.4.1 دعم مبادرات مستدامة تستهدف حلول مبتكرة وتكنولوجية لزيادة كفاءة استخدام المياه وتشجيع استخدام المياه غير التقليدية ب.4.2 الحد من توليد النفايات البلدية، وتشجيع جمع المصدر المفصول والاستغلال الأمثل لها وبخاصة العنصر العضوي ب.4.3 الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة - دعم إعادة تأهيل من حيث فعالية التكلفة والطاقة المبتكرة ذات الصلة بأنواع الابنية والمناطق المناخية، مع التركيز على المباني العامة	€ 9,163,434.21	€ 1 018.159,36	€10.181.593,57
		€ 9,163,434.21	€ 1 018.159,36	€10.181.593,57
		€ 9,163,434.21	€ 1 018.159,36	€10.181.593,57

2.2 تركيز وهدف المشاريع الإستراتيجية

كما هو موضح في البرنامج التشغيلي المشترك (انظر صفحة 133) ، ينبغي للمشاريع لإستراتيجية أن "تضمن تركيزاً عميقاً على الإحتياجات الناشئة في مجال التعاون وتدعم تأثيراً موسعاً على الأولويات المختارة ومساهمة واضحة في سياسات الإتحاد الأوروبي والسياسات الوطنية في المنطقة" .


في حين ينبغي للمشاريع الإستراتيجية بناء تآزر مع السياسات الرئيسية للإتحاد الأوروبي، والوطنية والإقليمية في المنطقة، ينبغي أن تسهم أيضاً في تطوير سياسات عامة جديدة وسياسات متعلقة بالابتكارات. ينبغي أن تكون آثارها طويلة وبعيدة المدى، وأن تعزز تغييراً كبيراً من خلال تحقيق نتائج مستدامة وملموسة وقابلة للتكرار تتعدى نهاية الدعم المالي للبرنامج، وقابلية نقل الممارسات الجيدة. فيما يتعلق بالمشاركة، ينبغي أن تجمع المشاريع الإستراتيجية مؤسسات فاعلة عامة وخاصة على جميع المستويات (الوطنية والإقليمية والمحلية) مع خبرة وكفاءات واسعة النطاق لتعزيزها. ينبغي أن تكون المشاريع المقترحة مصممة

لتلبية الإحتياجات المحددة للأقاليم المعنية، بالإضافة الى ضمان المشاركة على نطاق أوسع لأصحاب المصلحة/الجهات الفاعلة الرئيسية والتواصل بينها.

يتم إعداد مقترحات المشاريع بالتوافق مع ما يلي:

- الفصل 2.4 من البرنامج التشغيلي المشترك (JOP)، الذي يصف الأهداف المحددة، النتائج المتوقعة والمؤشرات ذات الصلة التي ستعالجها المشروعات لكل أولوية للبرنامج.
- الشروط المرجعية المحددة للدعوة، والتي تتضمن وصفاً للتحديات الرئيسية المتعلقة بكل أولوية مختارة، فضلاً عن قطاعات مواضيعية محددة للتعاون، وقائمة بالمتقدمين/الشركاء المحتملين، وأوجه التآزر مع المشاريع/المبادرات الأخرى التي يتعين النظر فيها. في حين أن الشروط المرجعية (ToRs) هي مؤشرات إرشادية ويتم إعداد المقترحات وفقاً للأهداف والمؤشرات المحددة في الفصل 2.4 من JOP، يجب على مقدمي الطلبات أيضاً ضمان التناسق مع محتويات الشروط عند تصميم مقترحات المشروعات.
- الخطة الإرشادية للرصد والتقييم (المرفق الثاني من JOP) التي تقدم المزيد من المعلومات عن مؤشرات النتائج والمخرجات والقيم المستهدفة التي ستظهر فيها مقترحات المشاريع.
- جميع الوثائق المذكورة أعلاه متاحة على الموقع الإلكتروني للبرنامج (www.enicbcmmed.eu) تحت القسم المخصص للدعوة للمشاريع الإستراتيجية.

2.3 مساهمة المشاريع في إستراتيجية البرنامج



- هدف البرنامج والمشاريع على حد سواء هو جلب قيمة إضافية لتحقيق تنمية شاملة ومستدامة في منطقة التعاون، على الرغم من أنها تعمل على مستويين مختلفين ومتوازيين: الكلي والدقيق على التوالي. كما يجب تصميم المشاريع وتنفيذها في إطار الحدود التي حددتها إستراتيجية البرنامج، لضمان الملكية والترابط والإستدامة والتأثير. هذه الجوانب، بالإضافة الى التنفيذ المنطقي والتأثير المتوقع للمشروع، ينبغي أخذها بعين الاعتبار في مرحلة التخطيط وألية الاختيار. ينبغي أخذ اجابة الأسئلة التالية بعين الاعتبار:
- هل يقدم المشروع قيمة مضافة للتعاون عبر الحدود؟ ولماذا منهجية عبر الحدود وسيلة فعالة لتحقيق الإحتياجات الإقليمية؟
 - ما الذي تريد الشراكة تحقيقه فيما يتعلق بالأولوية المستهدفة؟
 - ما نوع الأثر/التغيير الذي تريد الشراكة إحضاره للمناطق المعنية والمجموعات المستهدفة؟
 - كيف ينوي المشروع الوصول إلى أهدافه؟ ما هي الموارد (البشرية والطبيعية والمالية) والتي يمكننا توفيرها؟ ما هو نوع المخرجات والإجراءات اللازمة لتحقيق النتيجة المتوقعة؟
- ينبغي على الشركاء ان يكونوا قادرين على تحديد وبوضوح النهج المبني على النتيجة وتحديد البنود التالية: الأهداف؛ الأولوية، النتائج (المتوقعة)؛ المخرجات؛ الأنشطة المنفذة لتحقيق النتائج؛ (مجموعة) المؤشرات المتمشية مع مؤشرات البرنامج؛ وسائل تحقق/مراقبة/تقييم تحليل المخاطر وتدابير التخفيف (انظر فصل 2.5 من JOP والملحق II).
- خلال تصميم المشروع، يجب أن يدرك الشركاء أنهم سيكونون جزءا من منصة واسعة تجمع مشاريع ممولة أخرى تساهم بنفس المجموعة الموضوعية. الهدف من هذه المجموعات -التي تنسقها سلطة الادارة بالتعاون الوثيق مع "السلطات الوطنية"- هو التعاون الوثيق مع المبادرات والمشاريع الأخرى ذات الصلة من أجل تجميع المعارف والخبرات وتعزيز الأثر المتوقع لهذه المشاريع. لذلك، ينبغي على الشركاء النظر إلى الاسئلة التالية:
- إلى أي حد ستكون النتائج مستدامة على المدى المتوسط والطويل؟ (الأثر والإستدامة)؛
 - كيف يمكن لممارساتنا ان تتكامل مع مشاريع وسياقات إقليمية أخرى في منطقة التعاون؟ ما هي جوانب المشروع التي يمكن تكرارها وأين؟ (التأزر والتناقل)؛
 - كيف يمكن للنتائج ان تسهم في التحسين والإبداع في وضع أو تنفيذ سياسات القطاع العام في المنطقة المستهدفة؟ (التأثير الإيجابي/التوسع)؛
 - إلى أي مدى يمكن لمشروعنا زيادة تطوير وبناء المعارف القائمة وتقديم ممارسات جيدة ذات قيمة؟
- من المستحسن ان تتضمن مقترحات المشاريع خططا لرسملة النتائج. تهدف أنشطة الرسملة إلى تداول نتائج المشروع في سياسات أوسع نطاقا، إستراتيجيات، وخطط عمل على المستوى الوطني والإقليمي، والتركيز على توسعة وزيادة وعي الجمهور/المجموعات المستهدفة/أصحاب المصلحة.

2.4 عناصر مشتركة

- يهدف البرنامج إلى تعزيز التعاون بين الأفراد وتعزيز بناء القدرات المؤسسية.
- يجب أن تنتظر مقترحات المشاريع في جهود "المشاركة الشعبية" باعتبارها ضرورية لتعزيز الملكية وتشجيع المشاركة النشطة للمجتمع المدني في جميع أنحاء البلدان المتاخمة لحوض المتوسط.
- تعزيز التعاون بين الأفراد جانب مهم يجب الإعتماد عليه في جميع أولويات في هذه الدعوة.

كما ينبغي تعزيز بناء القدرات المؤسسية كطريقة لتعزيز دور المؤسسات المحلية في تشكيل الإقتصادات المحلية وكحافز للتنمية العادلة والشاملة، وضمان رفاه المجتمعات.

على مقترحات المشاريع الإهتمام بما يلي:

- **القيمة المضافة ل ENI CBC:** تثبت مقترحات المشاريع الحاجة الفعلية للتعاون عبر الحدود وتلبية الإحتياجات الإقليمية المشتركة من خلال توفير فوائد ملموسة للفئات المستهدفة التي تم تحديدها؛ وقابلية تحقيق النتائج المتوقعة وإستدامتها من خلال العمل المشترك فقط؛
- **تركيز:** تلتزم المقترحات بالأولوية المختارة من خلال تحقيق النتائج ذات الصلة؛
- **المسؤولية:** تساهم المقترحات بالنتائج والمخرجات المتوقعة للبرنامج، والتي يمكن قياسها بالمؤشرات ذات الصلة. بمجرد الموافقة عليها، سوف يتم طلب تقارير كل ستة أشهر عن التقدم التقني والمالي للمشروع من قبل سلطة الإدارة، باستخدام النماذج الموحدة³. تم إنشاء نظام لرصد وتقييم المشروع لقياس الأثر وإعادة تنظيم الأنشطة، حسبما يقتضي الأمر؛
- **الابتكار:** تأخذ المقترحات بعين الاعتبار أحدث الأساليب، التقنيات وأفضل الممارسات الدولية والتي تؤدي إلى حلول ونتائج مبتكرة في الأقاليم المعنية. ينطبق هذا خصوصا على متابعة المشاريع التي تستند إلى نتائج التجارب السابقة؛
- **التناسق:** تستند الأنشطة إلى تحليل الإحتياجات الحقيقية للفئات المستهدفة، إحداث تغييرات مرغوبة؛ تحديد النتائج المتوقعة بوضوح، وواقعية وقابلة للتحقيق والقياس؛ تتماشى الأنشطة المتوقعة مع الميزانية المرجوة وتتضمن الشراكة الموارد البشرية والمالية اللازمة لتحقيق النتائج المتوقعة؛
- **الإلتزام:** تصميم المقترحات معا لتشجيع المشاركة الفعالة من جميع أصحاب المصلحة المعنيين وتقديم منافع متبادلة في المناطق المستهدفة. إشراك جميع المنظمات في الشراكة في وقت مبكر هو مطلب مسبق للتشارك بالأهداف والأدوار والحلول؛
- **التكامل:** تراعي المقترحات السياسات الدولية والوطنية و/أو الإقليمية وغيرها من المبادرات والبرامج في منطقة التعاون لإستغلال توافقات وتكاملات محتملة؛
- **الأثر:** توقع الآثار المترتبة من المقترحات على المنظور المتوسط وطويل الأجل (ما بعد مدة المشروع) يستند إلى مؤشرات كمية للنتائج. ينبغي أن تتجاوز الفوائد الأقاليم المعنية بالمشروع المقترح؛
- **الاستدامة:** ستكفل إستدامة نتائج ومخرجات المشروع (على الأقل المالية أو/و المؤسسية والسياسية، الأخيرة إن وجدت) الأثر الإقليمي والفوائد طويلة المدى. يجب إعتبار الإستدامة عند تصميم المشروع وإدماجها في خطة العمل؛
- **الرسملة:** كل المشاريع الموافق عليها سوف تكون جزءا من مجموعة موضوعية (انظر الفقرة 2.3.1). تهدف الأنشطة إلى المساهمة في التآزر والتكامل مع مشاريع/مبادرات أخرى، يمكن وصفها في جزء خاص في "طلب التقديم" (1.8). سيتم دعم هذه التآزر من قبل البرنامج من خلال أنشطة مخصصة.
- **التحقق البيئي:** يهتم البرنامج ENI CBC MED بتأكيد أثاره المحتملة على البيئة ووفقا للتوجيه رقم 2001/42/EC والمتاح على موقع البرنامج الإلكتروني الرسمي (www.enicbcmed.eu). تفاصيل إضافية بشأن الإجراء متوفرة في الفرع 5.5 من هذه المبادئ التوجيهية.

³ سيتم طلب تقرير التحقق من النفقات على الأقل مرة كل 12 شهر.

أخيراً، يجب ان تنتظر المقترحات أيضاً في القضايا الشاملة المشتركة لعدة قطاعات (انظر البرنامج التنفيذي المشترك JOP - فصل 2.6) والجوانب البيئية (انظر البرنامج التشغيلي المشترك JOP - فصل رقم 2.8).

2.5 مقدم الطلب والشركاء: أدوار ومسؤوليات

أي طلب مشروع يجب ان يقدم من قبل مقدم الطلب ويتحمل هو مسؤولية التنسيق مع الشركاء لتحضير المشروع بالتعاون. إذا تمت الموافقة على طلب المشروع، يصبح مقدم الطلب هو "المستفيد الرئيسي" وهو مسؤول مسؤولية مباشرة عن إدارته وتنفيذه وتنسيق أنشطته بين الشركاء المعنيين.

يتحمل المستفيد الرئيسي المسؤولية القانونية للشراكة أمام سلطة الإدارة، بحيث يعمل كحلقة وصل بين الشركاء في المشروع وسلطة الإدارة من أجل:

- أ. تقديم الطلب باسم الشراكة؛
- ب. التأكد من أن كل شريك على وعي تام بالشراكة ومحتويات "نموذج الطلب"؛
- ج. توقيع عقد المنحة مع "الوحدة المخولة" في سلطة الإدارة للمبلغ المخصص؛
- د. الوفاء بجميع الإلتزامات المنصوص عليها في عقد المنحة، بما في ذلك ضمان مالي محتمل لتغطية أقساط التمويلات المسبقة التي سيتلقاها⁴؛
- هـ. يكون مسؤولاً عن إعداد "اتفاقية الشراكة" لتوقيعها من جميع شركاء المشروع؛
- و. ضمان التخصيص والوفاء بالمهام بين شركاء المشروع ووفقاً لعقد المنحة وإتفاق الشراكة؛
- ز. ضمان حصول الشركاء على المبلغ الإجمالي للمنحة، في أسرع وقت ممكن ووفقاً للترتيبات المشار إليها في "إتفاق الشراكة" وبالنقطة (د). لا يجوز خصم أو حجب أي مبلغ ولا يجوز أن تجبى أي عمولة محددة بحيث تؤثر على تقليل المبالغ الخاصة بالشركاء من الدفعة الأولى المسبقة. يتم تحويل الدفعات اللاحقة الأخرى ودفعة التسوية وفقاً للواقع الفعلي للنفقات والشروط المتفق عليها مع الشركاء؛
- ح. إقامة قنوات إتصال مناسبة مع الشركاء وبينهم؛
- ط. وضع نظام سيطره لضمان الكفاءة الإدارية والمالية للمشروع، فضلاً نظام للمتابعة والتقييم؛
- ي. ضمان حق سلطة الإدارة، نقطة مراقبة الإتصال، سلطة المحاسبة، المفوضية الأوروبية، أولاف (الوكالة الأوروبية لمكافحة الإحتيال)، محكمة مراجعي الحسابات وأي مراجعين للحسابات المرخصين والذين لهم ارتباط بأي من هذه الهيئات، بالاطلاع على الحسابات وما يتعلق بها من وثائق داعمة، بما في ذلك دليل تنفيذ جميع أنشطة المشروع، خلال الفترة الزمنية المشار إليها في عقد المنحة؛
- ك. فتح حساب مصرفي مخصص باليورو⁵؛

⁴ لا يطلب الضمان المالي للهيئات العامة للاتحاد الأوروبي، بما في ذلك هيئات الاتحاد الأوروبي التي يحكمها قانون عام والمنظمات الدولية على النحو المحدد في القسم 3 من هذه الوثيقة والهيئات العامة للبلدان المتوسطة الشريكة التي تتحمل بلدانها مسؤولية مالية وفقاً لاتفاقية التمويل الموقعة مع المفوضية الأوروبية. يرجى ملاحظة، الضمانات المالية، التي تصل إلى مبلغ أول تمويل مسبق، يمكن طلبها من المستفيدين الرئيسيين، على أساس تحليل المخاطر الذي تقوم به السلطة الإدارية، ومن بين عناصر أخرى، والقدرة المالية والخبرة السابقة. يجوز للمستفيدين أن يطلبوا ضمانات مالية من شركائهم على النحو المقترح في نموذج اتفاقية الشراكة.

ل. يكون مسؤولاً قانونياً ومالياً عن الأنشطة التي يقوم بتنفيذها وعن الحصة المالية التي يتلقاها من الإتحاد الأوروبي؛
م. يكون مسؤولاً عن إسترداد الأموال غير المستخدمة أو أموال البرنامج التي تستدد الى "سلطة إدارة" من جميع شركاء المشروع، وفقاً لأحكام عقد المنحة واتفاق الشراكة. في حالة استحالة إسترداد الأموال من "المستفيد الرئيسي"، ستطبق "سلطة الإدارة" الإجراء المحدد بالمادتين 74 و 75 من "الاحكام التنفيذية للبرنامج (رقم 2014/897 ENI)" والمتاح على موقع البرنامج www.enicbcmmed.eu.

مسؤوليات الشركاء (المستفيدين):

- أ. الإشتراك مع مقدم الطلب في تصميم وإعداد وتقديم طلب المشروع؛
- ب. توقيع "اتفاقية شراكة" مع مقدم الطلب كشرط مسبق لإبرام عقد المنحة مع السلطة الإدارية؛
- ج. ضمان تنفيذ أنشطة المشروع تحت مسؤوليتهم ووفقاً للمشروع واتفاق الشراكة الموقع مع "المستفيد الرئيسي"؛
- د. التعاون مع "المستفيد الرئيسي" وغيرهم من المستفيدين في تنفيذ المشروع وإعداد التقارير والرقابة؛
- هـ. توفير التقارير المالية والإنجازات، بما في ذلك جميع الوثائق الداعمة، لمراجعي الحسابات/المراقبين للتحقق من النفقات خلال الفترات المحددة للمشروع وضمان التعاون الكامل والدعم من أجل أداء دقيق للتحقق وفي أوقاته المحددة؛
- و. ضمان حق سلطة الإدارة، نقطة مراقبة الإتصال، سلطة المحاسبة، المفوضية الأوروبية، أولاف (الوكالة الأوروبية لمكافحة الإحتيال)، محكمة مراجعي الحسابات وأي مراجعين للحسابات المرخصين والذين لهم ارتباط بأي من هذه الهيئات، بالإطلاع على الحسابات وما يتعلق بها من وثائق داعمة، بما في ذلك دليل تنفيذ جميع أنشطة المشروع، خلال الفترة الزمنية المشار إليها في عقد المنحة؛
- ز. مسؤول قانونياً ومالياً عن الأنشطة التي يتم تنفيذها وعن حصه من أموال الإتحاد الأوروبي التي يتلقاها، وبالتالي يتحمل المسؤولية في حالة حدوث أي مخالفات في الإنفاق، ويسدد "المستفيد الرئيسي" المبالغ المتلقاة بدون مبرر أو التي أنفقت دون مبرر، فضلاً عن سداد التمويل المسبق الذي تلقاه والذي لم يتم إنفاقه.

2.5.1. تنسيق وإدارة المشاريع:

مقدم الطلب (المستفيد الرئيسي) يضمن تنفيذ الأنشطة المخطط لها بكفاءة وبالوقت المناسب. لذلك، يتأكد أن الشركاء قد وضعوا تحت تصرف المشروع جميع الوسائل اللازمة من حيث الموارد البشرية والمالية والمعرفية لضمان:

- الإدارة الشاملة، التنسيق، التقارير، بما في ذلك ترتيبات المتابعة والتقييم
- الإدارة المالية
- الاتصالات، وإبراز ونشر النتائج

كحد أدنى، يتكفل مقدم الطلب بالمناصب الإدارية التالية للمشروع:

⁵ لا ينطبق الالتزام بفتح حساب مصرفي مقيد باليورو على الهيئات العامة في حالة عدم التمكن من فتح حسابات جديدة بسبب القيود التي تحددها التشريعات الوطنية المعنية. في هذه الحالة يمكن للهيئة العامة استخدام حساب مصرفي غير موجود مسبقاً باليورو شريطة أن تضمن تتبع جميع الإيرادات وجميع المدفوعات المتعلقة بالأموال المحولة من قبل ما ومبلغ الفوائد المستحقة.

- **منسق المشروع** يكون مسؤولاً عن التنظيم الشامل ونجاح التنفيذ. يضمن هذا الشخص أيضاً إدارة مالية سليمة للمشروع، وعليه يفضل أن يكون جزءاً من الموظفين الدائمين للمستفيد الرئيسي. يجب أن يكون هذا الشخص قادراً على رصد الجوانب الشاملة للمشروع (الإدارية والمالية وقضايا الإتصال). يركز المنسق، على نهج الشراكة وبمنظور زمني محدد، هو المفتاح لتحقيق أهداف المشروع وتقديم تقرير لسلطة الإدارة ولسكرتاريه الفنية المشتركة بناءً على نهج الإدارة المبنية على النتائج المفصلة في الملحق 2 من اللوائح التنفيذية البرنامج التشغيلي المشترك (JOP). بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يضمن التبادل المنتظم للمعلومات بين مستفيدي المشروع. يوصى بخبرة عدة سنوات في إدارة مشاريع تعاونية لمنسق المشروع، فضلاً عن معرفة جيدة بلغة المشروع (الانكليزية أو الفرنسية). المعرفة باللغة العربية قد تكون محفزاً لنجاح الشراكة.

ينبغي أن يتم دعم منسق المشروع بالموظفين التقنيين التاليين، اعتماداً على المهام التي سيؤديها مباشرة:

- **مسؤول مالي**، مسؤول عن إدارة المهام المالية والإدارية للمشروع، بما في ذلك المحاسبة، إعداد التقارير، الرقابة الداخلية، المشتريات والعلاقة مع المدققين. ينبغي أن يكون هذا الشخص مؤهلاً، على نحو مناسب، في قواعد البرنامج الإدارية والمالية وأن يكون لديه معرفة جيدة ببرمجيات الإدارة المالية للمشاريع والأدوات اللازمة للتقارير المالية؛
 - **مسؤول إتصال**، مسؤولاً عن الدعاية الشاملة ونشر أنشطة المشروع، فضلاً عن رسلة النتائج، أن وجدت بالمشروع. في هذا الصدد، يقوم بإعداد خطة الإتصال بالمشروع وبالتعاون الوثيق مع مستفيدي المشروع، ويراعي تنفيذها على جميع المستويات (المحلية، الإقليمية، الوطنية، وعبر الحدود). ينبغي أن يكون ذو خبرة في مجال التواصل، العلاقات العامة، المعلوماتية و/أو الإعلام.
- ينبغي على هؤلاء الموظفين الرئيسيين أن يكونوا جزءاً من الموظفين الدائمين مع "المستفيد الرئيسي".

2.6 الإتصال والإشهار

يجب أن تشمل جميع المشاريع الممولة في إطار برنامج التعاون عبر الحدود لحوض المتوسط ENI CBC Med أنشطة معلومات وإتصال مصممة لزيادة وعي الجمهور (المحدد أو العام) بأهداف المشروع والدعم من قبل الإتحاد الأوروبي/البرنامج في البلد أو المنطقة المعنية، فضلاً عن نتائج وتأثير هذا الدعم.

يحدد هذا القسم المتطلبات القانونية الرئيسية لأنشطة الإشهار والعناصر الرئيسية لتصميم حزمة العمل 2 "تواصل المشروع". بالإضافة إلى ذلك، فإنه يورد بالتفصيل نهج البرنامج للفترة 2014-2020 الذي يقوم على مفهوم "المجتمع": يهدف هذا النهج إلى تقريب الهويات المرئية للبرنامج والمشاريع، وتعزيز الروابط والتعاون بين جميع الجهات الفاعلة المعنية (سلطة الإدارة/السكرتارية الفنية المشتركة، السلطات الوطنية/ نقاط الإتصال الوطنية).

بمجرد الموافقة على المشاريع، ستصدر مبادئ توجيهية محددة من أجل توجيه أنشطتها في مجال الإتصال والإشهار.

يرجى ملاحظة أن برنامج ENI CBC Med لديه أيضاً إستراتيجية إتصال خاصة به، والتي يمكن أن تكون بمثابة مرجعية وإطار لإتصالات المشروع. يمكن الاطلاع على هذه الاستراتيجية في القسم 4.7 من البرنامج التشغيلي المشترك. الهدف النهائي للإستراتيجية هو المساهمة في نشر أهداف البرنامج، وتعزيز توسيع الوعي بالفرص المتاحة والنتائج المتحققة، من أجل تعزيز حجم المصالح المتبادلة والأهداف الطويلة الأجل للتعاون بين الإتحاد الأوروبي والبلدان الشريكة في منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط.

2.6.1. المتطلبات القانونية

المرجع القانوني الرئيسي لأنشطة الإتصال والإشهار هي المادة 79 من اللائحة التنفيذية (EU) رقم 2014/897 ومفصلة في [Communication and Visibility Requirements for EU External Actions](#).

تتمثل المتطلبات الأساسية في ضمان إبلاغ الجمهور بالمعلومات المناسبة عن المشروع، مع توفير إشهار وافي لمساهمة الاتحاد الأوروبي/البرنامج في المشاريع من أجل تعزيز وعي الجمهور بعمل الاتحاد الأوروبي/البرنامج وإنشاء صورة منسقة عن دعم الاتحاد الأوروبي/البرامج في جميع البلدان المشاركة.

يعني هذا أن عناصر علامات الاتحاد الأوروبي والبرنامج (الشعارات) يجب أن تكون واضحة وبصورة بارزة ومرئية في المواد الدعاية والأنشطة المخصصة للجمهور (بما في ذلك، على سبيل المثال، المطبوعات، المواد السمعية والبصرية، مواد التواصل الرقمية-الموقع الإلكتروني، وسائل التواصل الإجتماعية، خلال الأنشطة -لافتات، جدول الأعمال، أدوات- وعلى المعدات والبنى التحتية والمواد المكتبية).

علاوة على ذلك، فإن أي مطبوعات يجب ان تشكر/تعترف بالدعم المالي المقدم من الإتحاد الأوروبي للمشروع. إن الإمتثال لقواعد الإشهار أمر بالغ الأهمية لضمان تمويل البرنامج لأنشطة التواصل وتجنب النفقات غير المؤهلة.

2.6.2. تصميم أنشطة التواصل في طلب التقديم

يتضمن نموذج الطلب حزمة عمل إلزامية مخصصة للإتصال.

في تصميم حزمة العمل 2، يطلب من المتقدمين والشركاء تخصيص ما يكفي من الموارد المالية/البشرية (يوصى بمسؤول إتصال للمشروع، انظر القسم 2.5) وتوقيت لأنشطة الإتصال.

يجب إعتبار الإتصال أداة أساسية لنجاح المشروع والتي ستسهم، في نهاية المطاف، بتحقيق أهداف المشروع: الإتصال ليس مجرد نشاط بسيط بين الأنشطة ولكنه جزء أساسي من أي مشروع.

على الرغم من أن المخرجات المدرجة في حزمة العمل 2 إرشادية، من المستحسن أن نرى خطة للإتصال والتي ستوجه الأنشطة في حالة الموافقة على المشروع: يجب أن تعتبر خطة الإتصال كخارطة طريق للتنفيذ في الوقت المناسب وبفعالية للمحتويات الواردة في حزمة العمل 2، مع تفصيل العناصر الرئيسية التالية على الأقل: الأهداف، المجموعات المستهدفة، الرسائل الرئيسية، الأنشطة، الخطة الزمنية الميزانية، والتقييم.

هنالك العديد من الأدوات المتاحة للإتصال الفعال. تماشيا مع الموارد المالية/الموارد المخصصة للإتصال، يتوقع من المشاريع أن تطور مزيجا من الإجراءات التي يمكن أن تضمن مستوى مناسب من الإشهار والوصول إلى الفئات المستهدفة المحددة. يشمل ذلك، على سبيل المثال: الإتصال عبر الإنترنت (الموقع الإلكتروني، الشبكات الإجتماعية، تطبيقات الهواتف الذكية)، العلاقات الإعلامية، العلاقات العامة (الفعاليات)، وإنتاج المواد (المطبوعة والرقمية والسمعية-البصرية).

أخيرا، تتضمن حزمة العمل 2 أيضا أنشطة الرسملة. في حين سيتم دعم الرسملة من قبل البرنامج من خلال التكاليف والربط الشبكي فيما بين المشاريع، يوصى المتقدمين والشركاء بوضع تفاصيل الإجراءات التي يمكن أن تعزز النشر، ملكية النتائج المتحققة، ونقل المعرفة والحلول المحددة التي يتم تطويرها الى متخذي القرارات. ينبغي الأخذ بعين الإعتبار في إستمارة الطلب، إجراءات محددة لتشجيع المساهمة (الإدماج) في تطوير السياسات.

2.6.3. شعار المشروع والموقع الإلكتروني

من أجل زيادة إشهار مجتمع البرنامج ككل، أدخل البرنامج تغييرات جوهرية على إستراتيجية التواصل الخاصة به. لهذا النهج الجديد بعض الآثار العملية على المشاريع كما هو مفصل أدناه:

- **علامة مشتركة:** سيتم تطوير هوية مرئية منسقة لجميع المشاريع الممولة، إستنادا إلى هوية البرنامج. يعني ذلك من الناحية العملية أن البرنامج سيوفر لكل مشروع موافق عليه شعاره الخاص. **بناء على ذلك، سيطلب من المشاريع عدم وضع شعار خاص للمشروع، ولن تكون هناك أية تكاليف لتصميم شعارات المشروع مؤهلة (لا تدرج في الميزانية)،** بينما تكاليف دعم تطوير وسائل إتصال المشروع (الأوراق المروسة، نماذج العرض، بطاقات العمل، الخ) تعتبر مؤهلة. أيضا، قد يتم النظر في شعار معين لنتيجة/لمخرج ما (إنشاء علامة جديدة، ملصق، منتج سياحي، الخ) التي سيتم إستخدامه بعد المشروع. ينبغي أن يكون ذلك مبررا على النحو الواجب في الطلب، وأن تكون هناك موافقة مسبقة من البرنامج.
- **المواقع الإلكترونية للمشاريع:** سيتم توحيد جميع المواقع الإلكترونية للمشاريع وإدماجها على الموقع الإلكتروني للبرنامج. لذلك، ستقوم سلطة إدارة البرنامج بتصميم وتطوير وإستضافة صفحات المشاريع على الموقع الإلكتروني للبرنامج (www.enicbcmed.eu). سيكون إستخدام هذه الصفحات الإلكترونية إلزاميا لكل مشروع. **هذا يعني أن تكاليف تطوير المواقع الإلكترونية للمشاريع ليست مؤهلة.** في حالات إستثنائية فقط، يمكن للمشاريع أن تتبنى تطوير موقع إلكتروني منفصل لمخرج/نتيجة محددة عندما يكون ذلك مبررا حسب الأصول وحسب طبيعة أنشطة المشروع (تعلم إلكتروني محدد، نظم معلومات جغرافية، ومنصات تعزيز السياحة) ويوافق عليه البرنامج. من الناحية العملية، سيتم تزويد جميع المشاريع بمساحة موحدة على الموقع الإلكتروني للبرنامج تحتوي على المعلومات التالية، وفقا للمادة 44 من لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 2014/897: اسم المستفيد والشركاء، عنوان المشروع ومختصره، موجز المشروع (السياق، الأهداف، النتائج المتوقعة والفئات المستهدفة والمستفيدون النهائيون)، فترة تنفيذ المشروع، مجموع النفقات المؤهلة، معدل التمويل المشترك للإتحاد، جهات الإتصال، أخبار وأحداث، مكتبة المنجزات. ستكون شراكة المشروع مسؤولة عن تحرير وتحديث صفحاتها على شبكة الإنترنت بالأخبار والأحداث والانجازات. بالتالي، سيتم منح المشاريع الإذن للولوج إلى صفحاتها على شبكة الإنترنت ويطلب منها تحديثه بشكل مستمر.

2.7 اللغات المستخدمة

لغات البرنامج هي : **الإنكليزية والفرنسية والعربية.**

مع ذلك، جميع الإجراءات والوثائق التي تتعلق بالمشاريع - من تقديم المقترح لصياغة التقارير النهائية للمشروع- ستستخدم الإنكليزية أو الفرنسية فقط. علاوة على ذلك، فقط اللغة الإنكليزية و/أو الفرنسية ستستخدم للمسائل القانونية والتحكيم. طلبات المعلومات الموجهة إلى سلطة الإدارة، السكرتارية الفنية المشتركة والمكاتب الفرعية والإجابات المتعلقة بها يجب أن تصاغ في واحدة من لغات المشروع (الإنكليزية أو الفرنسية).

3 إجراءات التقديم

3.1 كيفية تقديم الطلب

يجب تقديم مقترحات المشاريع فقط بواسطة النموذج الإلكتروني المتوفر على الموقع الإلكتروني www.enicbcmed.eu/eform.. التسجيل المسبق لمقدم مقترح المشروع عبر الإنترنت هو متطلب مسبق ضروري لتعبئة النموذج الإلكتروني.

تقديم طلبات مقترحات المشاريع ستم في مرحلة واحدة فقط ويجب ان تحتوي على:

- نموذج التقديم، الاطار المنطقي، جداول الميزانية، الخطة المالية ونموذج القدرة المالية (يتم تعبئتها عبر الانترنت)
- الوثائق الاجبارية (يتم تحميلها عبر الانترنت):
 - تصريح مقدم الطلب
 - بيان الشريك
 - تصريح الشريك المرتبط، ان وجد
 - تصريح المنظمات الدولية، ان وجد
 - حساب التكاليف الادارية (لمقدم الطلب وكل شريك)
 - درجات التقييم الذاتي لمساعدات الدولة (لمقدم الطلب وكل شريك)
 - الوثائق المتعلقة بالتحقق البيئي، حسب الحالة.

سيتم رفض طلبات المشاريع المقدمة بإستخدام نماذج مخالفة للنموذج المقترح او غير مكتملة (مثلا، الطلبات المعبأة باليد، word أو pdf).

يجب تعبئة النموذج الإلكتروني بإحدى اللغتين التاليتين: الإنجليزية أو الفرنسية.

يمكن تحميل النماذج الشبيهة والمطلوبة من خلال الموقع الإلكتروني للبرنامج، بالإضافة الى نماذج الوثائق الإجبارية (تصريح مقدم الطلب، بيان الشريك، تصريح الهيئات الدولية، وتصريح الشريك المرتبط، ان وجد).
تعليمات عملية لدعم مقدم الطلب في تعبئة النموذج ستكون متوفرة أيضا على الموقع الإلكتروني للبرنامج.

3.2 الموعد النهائي لتقديم مقترحات المشاريع

الموعد النهائي لتقديم مقترحات المشاريع مبين في نص إعلان تقديم مقترحات المشاريع. الإلتزام بالموعد النهائي سيثبت في إشعار إيميل الإستلام المرسل أوتوماتيكيا من نظام التقديم الإلكتروني بعد إنتهاء الموعد النهائي. هذا الإشعار سيتضمن الرقم المرجعي للمقترح.

سينشر دليل شامل لدعم طريقة التقديم على الموقع الإلكتروني للبرنامج. من المهم تجهيز جميع المعلومات والوثائق المطلوبة مسبقا، وخاصة تلك المتعلقة بالمؤسسات الشريكة.

3.3 معلومات إضافية:

سيتم عقد ورشات تعريفية عن الدعوة لمقترحات المشاريع في الدول المشاركة بالبرنامج في المكان والتاريخ المعلن على الموقع الإلكتروني للبرنامج www.enicbcmed.eu.

يمكن توجيه الأسئلة باللغة الإنجليزية أو الفرنسية وذلك 15 يوم بحد أقصى قبل إنقضاء الموعد النهائي لتقديم المقترح من خلال قسم "الأسئلة المتكررة" (FAQs) المخصص على موقع البرنامج الإلكتروني. يمكن لهذه الأسئلة ان تهم مقدمين آخرين، لذلك سيتم وضع الأسئلة والأجابات في القسم المخصص على الموقع الإلكتروني. تعتبر فقط الإجابات المقدمة من خلال قسم "الأسئلة المتكررة" على موقع البرنامج الإلكتروني بمثابة الإجابات الرسمية للبرنامج.

سيتم اعتبار الإجابات المقدمة في قسم "الأسئلة المتكررة" (FAQs) على موقع البرنامج الإلكتروني ملزمة لمقدمي الطلبات. أية تضارب بالوثائق المقدمة مع مضمون الإجابات المقدمة سيؤدي إلى رفض المقترح.

في حالة وجود تضارب بين الوثائق الرسمية للدعوة وقسم "الأسئلة المتكررة" (FAQs) سيتم اعتماد الأخير.

ستقدم الأجوبة في موعد لا يتجاوز 10 أيام قبل إنقضاء الموعد النهائي لتقديم المقترحات.

سلطة الإدارة ليست ملزمة بتقديم مزيد من الأجوبة والإيضاحات بخصوص الأسئلة التي ترد بعد التاريخ المذكور أعلاه.

لتحقيق المساواة في المعاملة بين الجهات المقدمة للطلبات، لن تعطي سلطة الإدارة، السكرتاريه التقنية والمكاتب الفرعية رأيا مسبقا حول مطابقة مقترحات المشاريع لمعايير الاختيار والتأهل.

لا يمكن تقديم أجوبة بخصوص الإستفسارات المتعلقة بمعرفة التقدم الحاصل على مستوى إجراءات الاختيار.

4 متطلبات المشاركة

لتكون مؤهلة ضمن برنامج ENI CBC Med، يجب على مقترحات المشاريع تحقيق المتطلبات التالية وذات الصلة بما يلي:

- المناطق المؤهلة
- البعد المالي
- إحتياجات خاصة
- أهلية مقدم الطلب والمؤسسات الشريكة
- أهلية تكاليف الموازنة

4.1 المناطق المؤهلة

يجب تنفيذ أنشطة المشاريع في المناطق المؤهلة في الدول المشاركة في برنامج ENI CBC Med، حسب الجدول المرفق أدناه.

فقط، وفي حالة مشاركة شركاء من المناطق المجاورة، يمكن تنفيذ أنشطه للمشاريع في هذه المناطق.

بصورة إستثنائية، يمكن وضع أنشطة معينة خارج المناطق المؤهلة، بحيث تكون مبررة بقيمة مضافة للمنطقة المؤهلة ضمن البرنامج. أهلية هذه الأنشطة يتم تقييمها والموافقة عليها حسب كل حالة على حدة.

القائمة التفصيلية للمناطق المؤهلة، حسب الجدول التالي:

البلد	المناطق المؤهلة	المناطق المجاورة
الجزائر ⁶	تلمسان، عين تموشنت، وهران ، مستغانم ، الشلف، تيبازة، الجزائر ، بوميرداس، تيزي وزو، بجاية، جيجل، سكيكدة، عنابة، الطارف	ستحدد لاحقا
قبرص	البلد كله	لا يوجد
مصر	مرسى مطروح، الأسكندرية، البحيرة، كفر الشيخ، الدقهلية، دمياط، الشرقية، الإسماعلية، بور سعيد	الغربية، المنوفية، القليوبية، السويس
فرنسا ⁷	كورس، لانغدوك روسيون، بروفانس آلپ كوت دازور	راين-الب، اوفيرن، ميدي-بيرينيز
اليونان	أناتوليكي مقيدونيا-ثراكي، كنتركي مقيدونيا، تساليا، ايبايرس، ايونيا نيزيا،ديتيكي الادا، ستيريا الادا بيلوبونيزوس، أتيكي، فورايو ايجايو،نوتيو ايجايو، كريتي	دايتيكي مقدونيا
إسرائيل ⁸	البلد كله	لا يوجد
إيطاليا	بازيليكاتا، كالابريا، كامبانيا، لاتسيو، ليغوريا، بوجليا، ساردينيا، صقلية، توسكانا	مولس، ابروزو، مارشا، امبريا، ايميليا رومانجا، بيمينتي.
الأردن	البلقاء، اريد، مادبا، الكرك الطفيلة، العقبة	المفرق، معان، عمان، عجلون، جرش، الزرقاء.
لبنان	البلد كله	لا يوجد
مالطا	البلد كله	لا يوجد
فلسطين	البلد كله	لا يوجد
البرتغال	الغارف، لشبونه ⁹	الينتيو
اسبانيا	الأندلس، كاتالونيا، فالنسيا، مورسيا، جزر البليار، سبتة ومليلية	اكستريمادور، كاستيلا لامانشا، اراغون.
تونس	مدنين، قابس، صفاقس، المهدية، المنستير، سوسة، نابل، بن عروس، تونس، أريانة، بنزرت، باجة وجندوبة.	تاتونيا، كيبيلي، جاسفا، سيدي بوزيد، قيروان، زاقهونا، مانويا، لي كيف، سيليانا.

4.2 البعد المالي للمشاريع

أدنى مساهمة للإتحاد الأوروبي في المشروع هي 2.5 مليون يورو بينما أعلى مساهمة 3.5 مليون يورو.

الميزانية الإجمالية المؤهلة للمشروع هي 4 مليون يورو.

⁶ يرجى ملاحظة أن مشاركة الجزائر تحت بند التعليق. يمكن للكيانات الموجودة في الأراضي الجزائرية المؤهلة أن تتقدم بطلب للحصول على هذه الدعوة للمقترحات ولكن لا يمكنها تلقي أموال البرنامج إلا إذا وقعت الجزائر اتفاقية التمويل مع المفوضية الأوروبية في الموعد النهائي للدعوة.

⁷ على الرغم من الإصلاح الإداري، لم تتغير المناطق الفرنسية المؤهلة والمجاورة مقارنة بالبرنامج للفترة 2007-2013.

⁸ معايير الأهلية المنصوص عليها في الملاحظة رقم (2013/C- 205/05 (OJEU C-205 of 19.07.2013) التي وضعت مبادئ توجيهية بشأن أهلية الكيانات الإسرائيلية وأنشطتها في الأراضي المحتلة منذ حزيران 1967 للمنح والأنوات المالية الممولة من الاتحاد الأوروبي من عام 2014 وما بعدها تطبيق على جميع الإجراءات بموجب هذا البرنامج، بما في ذلك فيما يتعلق بالأطراف الثالثة التي تتلقى الدعم المالي في الحالات التي يتضمن فيها الإجراء المعني الدعم المالي لأطراف ثالثة من قبل المستفيدين من المنح وفقا للمادة 137 من اللائحة المالية للاتحاد الأوروبي.

⁹ مقدمي المقترحات والشركاء المقيمين في لشبونة لا يحق لهم تقديم مقترحات إلا في إطار الهدف الشامل 1.

لا يمكن ان تتجاوز مساهمة الاتحاد الأوروبي 90% من موازنة المشروع المؤهلة بينما أدنى نسبة لمساهمة الشركاء (التمويل المشترك) هي 10% من موازنة المشروع المؤهلة. بغض النظر عن نسبة مساهمة الاتحاد الأوروبي، لا يمكن أن يتجاوز إجمالي مساهمة الاتحاد الأوروبي في أي حال 3.5 مليون يورو.

التمويل المشترك المقدم من الموارد الخاصة لمقدم الطلب والشركاء، أو من مصادر عامة أو خاصة (وطنية/إقليمية/محلية) بخلاف ميزانية الاتحاد الأوروبي وصندوق التنمية الأوروبي، تعتبر تكاليف تغطي الميزانية المتبقية. يجب الإشارة إلى مصدر التمويل المشترك في الميزانية.

التمويل المشترك العيني غير مؤهل¹⁰. لا تعتبر نفقات الموظفين (الموارد البشرية) مساهمات "عينية" ويمكن اعتبارها كجزء من المساهمة 10% التي يقدمها المشروع كتمويل مشترك.

4.3 أهلية مقدم الطلب والشركاء

4.3.1 موقع مؤسسات مقدم الطلب والشركاء

يجب ان يكون مقدمي الطلب والشركاء من المناطق المؤهلة للبرنامج (الجدول أعلاه).

يستطيع مقدمي المشاريع اللذين لديهم مكتب لامركزي مسجل في المناطق المؤهلة المشاركة شريطة أن يكون هذا المكتب قد أنشئ منذ ما لا يقل عن سنتين قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم المقترحات ولديه القدرة على الإضطلاع بالالتزامات القانونية وتحمل المسؤولية المالية¹¹. لا يمكن للمتقدمين والشركاء التقديم من خلال أطراف ثالثة تعمل بالنيابة عنهم (على سبيل المثال من خلال الاتفاقيات وعقود الوكالات ، وما إلى ذلك).

مشاركة الوزارات وغيرها من الإدارات العامة الوطنية للبلدان الواقعة خارج الأراضي المؤهلة ممكنة بشرط أن يتم تنفيذ النشاطات فيها ولفائدة المناطق المؤهلة للبرنامج. في حالة وجود وزارة أو إدارة وطنية عامة ممثلة على المستوى المحلي في الأراضي المؤهلة، ينبغي تنفيذ أنشطة المشروع من طرف تلك الجهة المحلية.

المؤسسات المنشأة في المناطق المجاورة غير مؤهلة كمقدم للطلب في هذه الدعوة.

يمكن ان تسمح لجنة المراقبة المشتركة بمشاركة المؤسسات من المناطق المجاورة كشريك، بعد دراسة كل حاله على حدا، وبإثبات الفوائد الحقيقية لمقترح المشروع. في جميع الحالات، ميزانية الشركاء من المناطق المجاورة يجب ان لا تتجاوز 20% من المصاريف المباشرة للمشروع.

مقدمي الطلب والشركاء المقيمين في منطقة لشبونة¹² يمكنهم التقديم فقط للهدف الشامل 1.

يجب على المؤسسات الدولية المشاركة كمقدم للطلب او شريك فقط اذا كان لها مكتب عامل في المناطق المؤهلة. على اية حال، لا ينطبق عليهم تحقيق شرط الحد الأدنى للمشاركة حسب المناطق الجغرافية (القسم 4.4.2).

¹⁰ من أمثلة المساهمات العينية (غير المؤهلة) تضمين الميزانية تكلفة غرفة الاجتماعات التي يستخدمها المستفيد/الشريك على أساس مجاني.

¹¹ يجب إثبات هذه الشروط من خلال تقديم الوثائق الداعمة (مثل القوانين، وأوراق التسجيل و / أو الوثائق الرسمية الأخرى) التي ستطلب أثناء عملية التقييم. إذا لم تكن الوثيقة مكتوبة بلغة رسمية في الاتحاد الأوروبي، يوصى بشدة، من أجل تسهيل التقييم، بتقديم ترجمة للأجزاء ذات الصلة من الوثائق، تثبت أهلية المقدم أو الشريك، إلى اللغة التي تم اختيارها للاقتراح.

¹² انظر البرنامج التشغيلي المشترك (JOP) - الفصل 1.2.2 عن المراكز الاقتصادية الرئيسية

4.3.2 الحالة القانونية لمؤسسات مقدمي الطلب والشركاء

بحسب أحكام تعليمات البرنامج ENI وقواعد تنفيذ ENI-CBC (المذكورة أعلاه) والأطر القانونية للاتحاد الأوروبي والوطنية الأخرى المطبقة، يمكن للهيئات العامة والخاصة¹³ المنشأة في الدول المشاركة، بالإضافة إلى المؤسسات الدولية، تقديم مقترحات للمشاريع.

يجب على المؤسسات المعنية أن تحمل الصفة القانونية حسب الأنظمة والقوانين والتعليمات الوطنية.

المؤسسات العامة، حسب الأنظمة والقوانين والتعليمات الوطنية، تتضمن أيضاً "المؤسسات المحكومة بالقانون العام" وحسب البند (4)2 للتوجيه 2014/24/EU. هي التي تحكمها القوانين العامة وتحقق الشروط التالية:

- أنشئت لأهداف محددة لتحقيق إحتياجات عامة، ليست لها الصفة الصناعية أو التجارية؛
- ذات صفة قانونية
- يتم تمويلها، بشكل أساسي، من الدولة، السلطات الإقليمية والمحلية، أو هيئات أخرى محكومة بالقانون العام؛ أو تخضع للإشراف الإداري لهذه السلطات؛ أو لها مجلس إداره أو إشراف أكثر من نصف أعضائه معينين من الدولة أو السلطات المحلية؛ أو هيئة أخرى محكومة بالقانون العام.

الهيئات المحكومة بالقانون العام في الدول المتوسطة الشريكة هي تلك الهيئات التي يجب عليها إتباع قوانين الشراء العامة، حسب القوانين العامة ذات العلاقة.

تعتبر المؤسسات الخاصة مؤهلة بشكل كامل للمشاركة في برنامج ENI CBC MED¹⁴ ولكن يجب أن تكون منشأة قبل 2 سنة من موعد إطلاق الدعوه.

طبقاً للمادة 43 من التعليمات التنفيذية لللائحة المالية للميزانية العامة للاتحاد الأوروبي (لائحة المجلس الأوروبي رقم 2012/1268)، تعني المنظمة الدولية¹⁵ منظمات القطاع العام الدولية التي أنشأتها الإتفاقات الحكومية الدولية، والوكالات المتخصصة التي أنشأتها هذه المنظمات - قد يكون لهذه المنظمات نطاق عالمي أو إقليمي. المنظمات التي أنشئت بموجب قانون وطني ليست منظمات دولية (مثل المنظمات غير الحكومية الوطنية التي لديها عدة مكاتب إقليمية/قطرية). في حالات الشك، ومن أجل التأكد مما إذا كانت المنظمة مشمولة بالتعريف المذكور أعلاه، من الضروري تقييم طبيعة المنظمة بناءً على الاسس القانونية للمنظمة (على سبيل المثال نظامها الأساسي و/أو الاتفاق الحكومي-الدولي الذي ينشئ المنظمة).

المنظمات الدولية التي تعمل بموجب القانون الدولي يمكنها التقديم للبرنامج فقط بناءً على موافقتها الصريحة، بما يتماشى مع ما هو مطلوب من هيئات البرنامج المؤهلة، لجميع المتطلبات المستمدة من لوائح ENI CBC والأحكام الأخرى المطبقة في إطار

¹³ فيما يلي قائمة غير حصرية بالهيئات المؤهلة المحتملة: الإدارات والمؤسسات الوطنية؛ الهيئات اللامركزية مثل المناطق والإدارات والمقاطعات والبلديات؛ الهيئات المشتركة التي أنشأتها البلدان والمنظمات المشاركة (أي المجموعة الأوروبية للتعاون الإقليمي - EGTC) المنظمات الدولية، بما في ذلك المنظمات الإقليمية وهيئات الأمم المتحدة والإدارات والبعثات والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية، بقدر ما تسهم في تحقيق أهداف لائحة ENI. وكالات الاتحاد الأوروبي التي تستوفي الشروط التي حدتها EC للمشاركة؛ (i) الهيئات العامة أو ما يعادلها أو شبه الحكومية أو السلطات المحلية أو الإدارات والاتحادات منها؛ (ii) الشركات والمؤسسات والمنظمات التجارية والخاصة الأخرى؛ (iii) المؤسسات المالية التي تقوم بمنح وتشجيع وتمويل الاستثمار خاصة في البلدان والمناطق الشريكة؛ (vi) الجهات الفاعلة غير الحكومية على النحو المحدد في النقطة التالية؛ الجهات الفاعلة غير الحكومية التالية: (1) المنظمات غير الحكومية؛ (2) المنظمات التي تمثل الأقليات القومية و / أو العرقية؛ (3) جماعات المواطنين المحليين ورابطات التجار؛ (4) التعاونيات، والنقابات، والمنظمات التي تمثل المصالح الاقتصادية والاجتماعية؛ (5) المنظمات المحلية (بما في ذلك الشبكات) المشاركة في التعاون والتكامل الإقليميين اللامركزي؛ (6) منظمات المستهلكين والمنظمات النسائية والشبابية والتعليم والبحث الثقافي والمنظمات العلمية؛ (7) الجامعات ومراكز / معاهد البحوث؛ (8) الكنائس والجمعيات والمجتمعات الدينية؛ (9) وسائل الإعلام؛ (10) الرابطات عبر الحدود والرابطات غير الحكومية والمؤسسات المستقلة.

¹⁴ البرنامج مفتوح أمام الهيئات العامة والخاصة المنشأة في البلدان المشاركة، والمنظمات الدولية" (JOP صفحة 134). بما أن الأشخاص الطبيعيين لم يرد ذكرهم في البرنامج التنفيذي المشترك JOP، فلا يسمح لهم بالمشاركة في طلبات تقديم العروض كمقدم طلب أو شريك.

¹⁵ المنظمات الدولية هي منظمات القطاع العام الدولية التي أنشأتها اتفاقات حكومية دولية فضلاً عن وكالات متخصصة أنشأتها؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC ، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الوطنية، ومصرف الاستثمار الأوروبي EIB، وصندوق الاستثمار الأوروبي (EIF) تعتبر مؤسسات دولية.

برنامج حوض البحر المتوسط. ينطوي هذا القبول على عدم إنطباق إتفاقيات أخرى مع المفوضية الأوروبية على استخدام القواعد الخاصة بالمنظمة الدولية. يشمل ذلك -ولكن لا يقتصر- على ما يلي:

- القبول الكامل بأحكام البرنامج، بما في ذلك جميع المتطلبات المنصوص عليها في عقد المنحة ومرفقاته في إطار البرنامج ونظم الإدارة والرقابة؛
 - قبول عمليات التدقيق والفحص التي تجريها جميع الهيئات التي يحق لها تنفيذ هذه العمليات في إطار البرنامج، بما في ذلك المفوضية الأوروبية والسلطة الإدارية وهيئة مراجعة الحسابات والمحكمة الأوروبية لمراجعي الحسابات والوكالة الأوروبية لمكافحة الإحتيال، وكذلك السلطات الوطنية ذات الصلة إذا كانت المنظمة تقع في دولة عضو في الاتحاد الأوروبي. تخزين جميع الوثائق اللازمة لهذه التدقيق يجب أن يسمح بأدائها في المنطقة الجغرافية التي يغطيها البرنامج؛
- سيتمتع على المنظمة الدولية أن تقدم إعلاناً صريحاً ينص صراحة على أنها تضطلع بهذه الإلتزامات. ستقدم السلطة الإدارية نموذج لهذا الإعلان.

بالإضافة إلى فئات مقدمي الطلبات والشركاء، قد يتضمن مقترح المشروع "مشاركين آخرين" على النحو التالي:

المساندين. هي منظمات مساندة والتي قد تشارك في المشروع ولكنها لا يمكن أن تحصل على تمويل من المنحة. قد تتم دعوتهم للمشاركة في الشراكة وأنشطة المشاريع ويتم تغطية التكاليف ذات الصلة بالسفر والإقامة، من قبل الشركاء/مقدم الطلب. ليس على المساندين أن يستوفوا معايير الأهلية الجغرافية المذكورة سابقاً. يجب أن يتم ذكر الشركاء المساندين بوضوح في النموذج الإلكتروني. لا يجب أن يتوافق دور المساندين مع دور المتعاقد من الباطن، مما يعني أن المساندين لا يمكنهم المشاركة في إجراءات الشراء التي يطلقها المشروع.

التعاقد بالباطن. إذا لم يتمكن شركاء المشروع أو المستفيد الرئيسي من إنجاز نشاط محدد للمشروع، يمكن الإستعانة بمصادر خارجية لهذا النشاط من خلال المقاولين من الباطن. مع ذلك، لن تشمل الأنشطة المخصصة للمقاولين بالباطن، تحت أي ظرف من الظروف، الجزء الأكبر من المهام الأساسية للمشروع. علاوة على ذلك، لا يمكن للمستفيد الرئيسي والشركاء أن يعملوا كمقاولين من الباطن لشركاء آخرين.

الممنوحون الفرعيون. هم المستفيدون من برامج المنح الفرعية التي ينفذها المشروع. قد يكونون أشخاصاً طبيعيين أو اعتباريين ويتعين عليهم أن يقيموا أو ينشئوا في منطقة البرنامج في البلدان المشاركة لمقدم الطلب والشركاء.

4.4 متطلبات محددة

4.4.1 المشاركة

يجب أن يتناول المقترح فقط أولوية واحدة (1) من الأولويات المحددة لهذه الدعوة، وحتى لو كان هنالك تقاطع مع أولويات أخرى. تشارك المنظمة نفسها¹⁶ مرة واحدة فقط كمقدم طلب لكل أولوية. لا يوجد أي محددات للمؤسسات للمشاركة كشركاء. في حالة مشاركة مؤسسة في أكثر من مشروع واحد كمقدم للطلب لنفس الأولوية، سيتم رفض جميع المشاريع المعنية المقدمة لتلك الأولوية.

¹⁶ أي كيان قانوني، مشار إليه في مرجع فقره الشركاء المؤهلين ووفقاً للتشريعات الوطنية للبلدان المتوسطة الشريكة، التي تتوفر لها القدرات القانونية والاقتصادية والتقنية والبشرية والتي يتعهد بها الشخص الاعتباري ككل. يجب أن تنجم هذه الشروط عن وثائق داعمة (مثل القوانين وأوراق التسجيل و/أو الوثائق الرسمية الأخرى) التي تثبت القدرة على الوفاء بالالتزامات القانونية (توقيع العقود)، وتحمل المسؤولية المالية، وإدارة الموارد اللازمة لتحقيق الأغراض المعلنة (ستعتبر الإدارات العامة أو الجامعات منظمة واحدة ممثلة بشخص اعتباري واحد فقط على الرغم من استقلاليتها الوظيفية لوحدها أو ودوائرها). سيتم التحقق من مشاركة كل منظمة في إطار الخطوة 1 (الملائمة وجودة التصميم) على أساس معلومات من بينها المعلومات التالية: رقم التسجيل الوطني (مثل ضريبة القيمة المضافة، والرمز الوطني، والضمان الاجتماعي، وما إلى ذلك)، واسم المنظمة واسم الممثل القانوني.

يرجى ملاحظة أنه لا يمكن منح مقدم الطلب أكثر من 3 منح كمستفيد رئيسي بموجب هذه الدعوة لتقديم المقترحات. في حالة إختيار أولي لأكثر من 3 إقتراحات من نفس مقدم الطلب، ووفقا لقواعد هذه الدعوة، سيتم الإحتفاظ فقط بالمقترحات الثلاث الأفضل (أعلى العلامات) في القائمة التي سيتم تمويلها.

4.4.2 تكوين الشراكات

يجب أن تمثل شراكة المشروع ما لا يقل عن 4 بلدان مؤهلة، تتضمن بلدين على الأقل من دول الإتحاد الأوروبي المتوسطي (EUMC) وبلدين من البلدان المتوسطية الشريكة (MPC).

المنظمات الدولية، على النحو المحدد في القسم 4.3.2، ولا تسهم في الوفاء بمتطلبات الشراكة المذكورة أعلاه.

يجب ألا تشمل الشراكة أكثر من (3) مؤسسات من نفس البلد.

لتيسير إقامة الشراكة، يوصى بشدة بالإتصال بنقاط الإتصال الوطنية المعنية (قائمة بنقاط الإتصال الوطنية متوفرة على الموقع الإلكتروني).

كحد أقصى، يوصى (10) مؤسسات في الشراكة لسهولة وكفاءة إدارة وتنفيذ المشروع. يوصى أيضا بتوزيع جغرافي متوازن.

4.4.3 متطلبات مالية محددة

عند إعداد الميزانية، يجب تخصيص ما لا يقل عن 50% من إجمالي التكاليف المباشرة لأنشطة سيتم تنفيذها في أقاليم البلدان المتوسطية الشريكة (انظر القسم 4.1). يستوفي هذا المعيار في الحالات التالية:

(أ) تخصيص ما لا يقل عن 50% من التكاليف المباشرة المدرجة في الميزانية لشركاء من البلدان المتوسطية الشريكة

أو

(ب) في حال كانت المخصصات المالية للشركاء من البلدان المتوسطية الشريكة أقل من النسبة الدنيا المذكورة، يبرر الفرق إلى الحد الأدنى والبالغ 50% من خلال أنشطة سينفذها مقدم الطلب و/أو الشريك/الشركاء من الإتحاد الأوروبي و/أو المنظمات الدولية في البلدان المتوسطية الشريكة. يجب بيان هذه التكاليف المباشرة المدرجة في الميزانية وتبريرها في جدول الميزانية المخصص. أثناء تنفيذ المشروع، ستقوم سلطة الإدارة برصد الإنجاز الفعلي لمستوى الإنفاق في البلدان المتوسطية الشريكة من أجل ضمان الإمتثال لهذه القاعدة.

يمكن تخصيص ما لا يزيد عن 35% من إجمالي التكاليف المباشرة لكل شريك.

يجب أن لا تتجاوز الموارد المالية المخصصة لمشاركة الشركاء من المناطق المجاورة 20% من مجموع التكاليف المباشرة المدرجة في ميزانية المشروع. يرجى الرجوع إلى القسم 4.1 لمعيار الأهلية الجغرافية.

4.4.4 مدة المشروع

تتراوح مدة المشروع ما بين 24 شهرا ولا تتجاوز 30 شهرا¹⁷.

¹⁷ وفقا للمادة 18-3 من "لائحة التنفيذ (الإتحاد الأوروبي) رقم 2014/897 الصادرة في 18 آب 2014 الذي تضع أحكاما محددة لتنفيذ برامج التعاون عبر الحدود الممولة بموجب اللائحة (EU) No 232/2014 من البرلمان الأوروبي، يجب أن ينتهي كل مشروع من أنشطة الممول من البرنامج في 31 كانون أول 2022 على أبعد تقدير.

4.4.5 الإمتثال لمعايير الأهلية

سيتم التحقق من الإمتثال لمعايير الأهلية المدرجة في الجدول أدناه تلقائياً بواسطة النظام الإلكتروني.

متطلبات المشروع	الحد الأدنى	الحد الأعلى
مساهمة الإتحاد الأوروبي	€ 2.500.000,00	€ 3.500.000,00
نسبة التمويل المشترك الأوروبي	50%	90 %
نسبة التمويل المشترك من الشركاء	10 %	50%
التكاليف الاجمالية للمشروع	€ 2.777.777,00	€ 4.000.000,00
عدد الدول المشاركة	4	
عدد المؤسسات من الدول المتوسطة الشريكة المشاركة	2	
عدد المؤسسات من دول الإتحاد الأوروبي الشريكة المشاركة	2	
عدد المؤسسات من نفس الدولة		3
المدة (شهر)	18 24	30

4.5 التكاليف المؤهلة وبناء الميزانية

من مصلحة مقدم المشروع تقديم تكلفة ميزانية واقعية وفعالة. وعليه، عند إعداد الموازنة، يجب الأخذ بعين الاعتبار تعليمات أهلية المصاريف كما يلي:

4.5.1 التكاليف المؤهلة

إشاره الى أحكام المادة 48 من تعليمات الإتحاد الأوروبي 2014/897 والبند 14 من عقد المنحة ولكي تعتبر مؤهلة، يجب على نفقات المشروع أن تفي بالمعايير التالية :

أ. يتم إنفاقها أثناء تنفيذ المشروع، ولا سيما

i. تكاليف خدمات وأشغال متعلقة بأنشطة منفذة خلال فترة تنفيذ المشروع. تكاليف لوازم تم تسليمها وتركيبها خلال فترة تنفيذ المشروع. توقيع عقد أو وضع أمر أو الدخول في أي إلزام بنفقات خلال فترة تنفيذ المشروع لتقديم خدمات أو أعمال أو لوازم في المستقبل وبعد إنتهاء فترة تنفيذ المشروع لا تحقق هذا الشرط. لا تعتبر التحويلات النقدية بين المستفيد الرئيسي و/أو الشريك (الشركاء) الآخرين تكاليف متكبدة؛

ii. ينبغي دفع التكاليف المتكبدة قبل تقديم التقارير النهائية. يجوز دفعها بعد ذلك، شريطة إدراجها في التقرير النهائي مع التاريخ المتوقع للدفع؛

¹⁸ يمكن لكل مشروع اعتبار المدة 24 او 30 شهر.

- iii. يستثنى من ذلك التكاليف التحضيرية المتكبدة بعد نشر الدعوة لتقديم المقترحات وقبل تقديم المقترح، والتكاليف المتصلة بالتقارير النهائية، بما في ذلك التحقق من النفقات والتقييم النهائي للمشروع، والتي يمكن تكبدها بعد فترة تنفيذ المشروع؛
- iv. إجراءات منح العقود وإبرامها من قبل المستفيد الرئيسي والشريك (الشركاء) يمكن ان تبدأ قبل بدء فترة تنفيذ المشروع¹⁹.
- ب. تم الإشارة إليها في الميزانية الإجمالية المقدرة للمشروع؛
- ج. أنها ضرورية لتنفيذ المشروع.
- د. يمكن تحديدها والتحقق منها، ولا سيما يجري تسجيلها في السجلات المحاسبية للجهة المستفيدة أو الشركاء وتحديدا وفقا لمعايير المحاسبة المعمول بها في البلد الذي يوجد فيه المستفيد أو الشريك ووفقا للإجراءات المعتادة لحسابات تكاليف المستفيد أو الشريك ؛
- هـ. أنها تتوافق مع متطلبات التشريعات الضريبية والإجتماعية المعمول بها؛
- و. أنها معقولة ومبررة وتلبي متطلبات الإدارة المالية السليمة، ولا سيما فيما يتعلق بالإقتصاد والكفاءة؛
- ز. أنها مدعومة بوثائق الإنفاق والدفع (مثل العقود والفواتير وإثباتات وثائق الدفع وما إلى ذلك).

4.5.2 التكاليف غير المؤهلة

التكاليف التالية والمتعلقة بتنفيذ المشروع لا تعتبر مؤهلة:

- الديون وتكاليف خدمة الديون (الفائدة)
- المخصصات المتعلقة بالخسائر أو الإلتزامات؛
- التكاليف المعلنة من قبل المستفيد وممولة من ميزانية الاتحاد الأوروبي
- شراء أراضي أو مباني بقيمه تزيد عن 10% من المصاريف المؤهلة للمشروع صاحب العلاقة.
- خسائر ناجمة عن أسعار صرف العملات
- رسوم وضرائب، بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة، إلا إذا كانت غير قابلة للإسترداد بموجب التشريعات الضريبية الوطنية ذات الصلة، ما لم ينص على خلاف ذلك في الأحكام المناسبة التي تم التفاوض بشأنها مع البلدان الشريكة في التعاون عبر الحدود، وفقا لأحكام إتفاقية التمويل ذات الصلة²⁰؛
- قروض لأطراف ثالثة.
- المخالفات والجزاءات المالية ونفقات التقاضي؛
- المساهمات العينية على النحو المحدد في المادة 14 (1) من قواعد التنفيذ ENI-CBC²¹.
- تكاليف الموقع الإلكتروني للمشروع والشعار (أنظر الجزء 2.6 "الإتصال والإشهار" لمزيد من المعلومات).

¹⁹ إذا كان تنفيذ المشروع يتطلب شراء سلع أو أعمال أو خدمات من قبل المستفيد، ستطبق المواد من 52 إلى 56 من قواعد تنفيذ ENI (2014/897EU) فضلا عن تشريعات المشتريات العامة المعمول بها في أوروبا والمستوى الوطني. فيما يتعلق بإجراءات الشراء التي تقل قيمتها عن 60 000 يورو، تطبق القواعد والإجراءات الوطنية، وفقا للوضع القانوني للمستفيدين، وبالنسبة للبلدان المتوسطة الشريكة، مع مستويات إتفاقية التمويل المعنية. في جميع الحالات، تنطبق قواعد الجنسية والأصل المنصوص عليها في المادتين 8 و 9 من اللائحة التنفيذية رقم 2014/236، فضلا عن الأحكام المنصوص عليها في المادة 52.2 من ENI CBC IR، وغيرها، مبادئ الشفافية، والمنافسة العادلة للمقاولين المحتملين، والحاجة إلى تجنب أي تضارب في المصالح.

²⁰ للحصول على تفاصيل حول ضريبة القيمة المضافة والضرائب المنصوص عليها في إتفاقيات التمويل، يمكن ان يشير مقدمو الطلبات والشركاء المحتملون إلى المذكرة المتعلقة بأحكام وطنية محددة.

²¹ تعرف المساهمة العينية بأنها أي موارد غير مالية مجانية. لا تعتبر تكلفة الموظفين المعيّنين في مشروع أو برنامج مساهمة عينية وتعتبر نفقات مؤهلة.

4.5.3 هيكلة الموازنة

تقسم موازنة مقترح المشروع الى تكاليف مباشرة وتكاليف غير مباشرة.

التكاليف المباشرة يتم تنظيمها حسب الفئات التالية:

أ. **تكاليف التحضير** مؤهلة شريطة استيفاء الشروط التالية:

i. يتم تكبدها بعد نشر الدعوة لتقديم المقترحات وقبل تقديم المقترح؛

ii. تقتصر تكاليف السفر والإقامة على الموظفين اللذين يستخدمهم مقدم المشروع و/أو الشركاء؛

iii. لا تتجاوز مبلغ 10.000 يورو على مستوى المشروع.

iv. تثبتها الوثائق الداعمة.

ب. **الموارد البشرية (تكاليف الموظفين)** المتصلة بتكاليف الأنشطة التي لن يتمكن المستفيد الرئيسي والشركاء من تنفيذها إلا في حالة قيام المشروع بتغطيتها وهي تقابل الراتب الإجمالي المتضمن للضمان الإجتماعي والتكاليف المعيشية الأخرى للموظفين المعيّنين بالمشروع. يجب أن لا تتجاوز هذه الرواتب والتكاليف الأخرى تلك التي يتحملها بالعادة المستفيد الرئيسي و/أو الشركاء، ما لم يثبت أن المبالغ الأعلى ضرورية لتنفيذ أنشطة المشروع.

ج. **تكاليف السفر والمعيشة**، التي يتوقع أن تغطي نفقات سفر الموظفين وغيرهم من الأشخاص المشاركين في المشروع. ينبغي ألا تتجاوز هذه التكاليف القيم التي يتحملها بالعادة المستفيد الرئيسي أو شركاؤه وفقا لقواعدهم وأنظمتهم ولا المعدلات التي تنشرها المفوضية الأوروبية وقت المهمة إذ يتم تسديدها على أساس مبالغ مقطوعة أو تكاليف الوحدة أو تمويل المعدل الثابت. يمكن الإطلاع على معدلات المفوضية الأوروبية على الرابط التالي:

http://ec.europa.eu/europeaid/work/procedures/implementation/per_diems/index_en.htm

د. **البنية التحتية** يمكن أن تكون مؤهلة (مثل محطات الطاقة الشمسية، محطات معالجة النفايات العضوية، وما إلى ذلك). يجب أن توصف بعناية وتبرر في الأقسام ذات الصلة في نموذج الطلب، وذلك من أجل تقييمها. على وجه الخصوص، من الضروري إبراز أثرها البيئي المحتمل في الأقاليم المعنية (انظر القسم 3 من طلب التقديم)؛

هـ. **المعدات واللوازم** تشمل تكاليف الشراء أو الإيجار للمعدات واللوازم (الجديدة أو المستعملة) والمواد المستهلكة²²؛

و. **تكاليف الخدمات** بسبب متطلبات عقد المنحة (التحقق من النفقات الخارجية، أنشطة المعلومات والنشر، التقييمات²³، الترجمة، وما إلى ذلك) وتكاليف الخدمات المالية (ولا سيما تكاليف التحويلات المصرفية والضمانات المالية). يجب أن تكون هذه التكاليف متوافقة مع أسعار السوق الحالية ولا تؤثر سلباً على الميزانية الشاملة للمشروع. يجب أن لا تكرر تكاليف مرصودة أصلاً بالموازنة تحت بنود أخرى (الموارد البشرية).

التكاليف الأخرى: تتضمن أية تكاليف لا تندرج تحت أي من النود المذكورة أعلاه. مع ذلك، فقط التكاليف المذكورة بوضوح في الطلب الذي تم الموافقة تعتبر مؤهلة (المنح الفرعية، إيجار المكتب المخصص للمشروع وتكاليفه، الخ). لا يمكن أن تتضمن التكاليف غير المؤهلة المشار إليها في الجزء 4.5.2 أو أية تكاليف تم إدراجها في بنود أخرى ضمن ميزانية المشروع. شراء معدات مكتبية، أجهزة وبرمجيات لتكنولوجيا المعلومات، الأثاث ولتجهيزات لا يمكن إدراجها تحت هذا البند.

يرجى ملاحظة أن الموازنة المرصودة لحزمة العمل 1 "الإدارة" لا يجب أن تزيد عن 20% من التكاليف المباشرة الكلية.

²² وفقاً للمادة 8 من قواعد التنفيذ المشتركة لـ ENI (اللائحة (EC) 2014/236)، جميع الإمدادات المشتراة ذات منشأ من بلد مؤهل (EU, ENI, IPA & EEA). مع ذلك، فإنها قد تنشأ من أي بلد عندما تكون كمية اللوازم التي سيتم شراؤها أقل من 100.000 يورو. لأغراض هذه اللائحة، يعرف مصطلح "المنشأ" في المادتين 23 و 24 من لائحة المجلس (EEC) رقم 92/2913 (1) وغيرها من القوانين التشريعية للاتحاد التي تحكم المنشأ غير التفضيلي.

²³ يجب ألا تتجاوز تكاليف التحقق من النفقات الخارجية 3% من إجمالي تكاليف الميزانية المؤهلة.

التكاليف غير المباشرة تشمل:

أ. **التكاليف الإدارية** هي التكاليف غير المباشرة التي يتكبدها المستفيد الرئيسي وشركائه. قد تكون مؤهلة كتمويل ثابت - flate-rate، وبحد أقصى 7٪ من إجمالي التكاليف المباشرة المؤهلة والمقدرة بإستثناء التكاليف المتكبدة فيما يتعلق بتوفير البنى التحتية، شريطة أن يحسب المعدل على أسس عادلة ومنصفة ويمكن التحقق منها. سوف توفر سلطة الإدارة جدول لدعم طريقة الحساب. بما أنها تعتبر تكاليف غير مباشرة للمشروع، تلك التكاليف المؤهلة التي قد لا يتم تحديدها كتكاليف محددة مرتبطة مباشرة بتنفيذ المشروع ولا يجوز حجزها مباشرة وفقاً لشروط الأهلية الموصوفة سابقاً. لا يجوز أن تشمل التكاليف غير المؤهلة المشار إليها في القسم 4.6.2. أو أية تكاليف معلنة بالفعل تحت أي بند تكلفة آخر في ميزانية المشروع. ستنتم الإشارة إلى نسبة السعر الموحد flat-rate الموافق عليه في عقد المنحة. لن يطلب أي وثائق داعمة إضافية لتبرير هذه التكاليف أثناء إعداد التقارير الدورية. مع ذلك، قد تطلب سلطة الإدارة معلومات للتحقق من طريقة الحساب الفعلية خلال فترة تنفيذ المشروع.

ب. **إحتياطي الطوارئ**. يجوز إدراج إحتياطي طوارئ لا يتجاوز 3٪ من التكاليف المؤهلة المباشرة المدرجة في ميزانية المشروع²⁴. لا يمكن إستخدامها إلا بتصريح كتابي مسبق من السلطة الإدارية.

4.5.4 سعر الصرف

وفقاً للمادة 67 من قواعد التنفيذ بشأن إستخدام اليورو على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 4.8.3 من البرنامج التشغيلي المشترك (JOP)، يتم تحويل النفقات المتكبدة بعملة غير اليورو، من قبل المستفيدين من المشروع، إلى اليورو بإستخدام سعر الصرف المحاسبي الشهري للمفوضية للشهر الذي قدمت فيه النفقات لمصدق الحسابات لفحصها والتحقق منها من كل مطالبة مالية. تتوفر أسعار الصرف للمفوضية الأوروبية على الرابط التالي:

http://ec.europa.eu/budget/contracts_grants/info_contracts/inforeuro/index_en.cfm

4.5.5 مصادر التمويل

ينبغي أن تحدد الميزانية مصادر التمويل المتوقعة لتنفيذ المشروع، بما في ذلك:

- مساهمة البرنامج ENI التي لا يمكن أن تتجاوز 90٪ من إجمالي تكاليف المشروع المؤهلة.
- التمويل المشترك (ما لا يقل عن 10٪ من مجموع التكاليف المؤهلة) التي يتم توفيرها بموارد خاصة أو من مصادر عامة أو خاصة بخلاف ميزانية الإتحاد الأوروبي وصندوق التنمية الأوروبي. التمويل المشترك العيني غير مؤهل. يمكن إعتبار تكاليف الموظفين المبلغ عنها في إطار فئة تكاليف "الموارد البشرية" على أنها تمويل مشترك.
- سيتم خصم أي إيرادات أخرى تولدها أنشطة المشروع من المنحة²⁵.

²⁴ يسمح بإستخدام إحتياطي الطوارئ، على سبيل المثال، في حالة التقلبات الاستثنائية في أسعار الصرف التي تحول دون شراء السلع أو الأعمال أو الخدمات التي يحتاج إليها المشروع.

²⁵ مراجعة البرنامج التشغيلي المشترك JOP فقره 4.10.1

4.5.6. المنح الفرعية

يمكن توقع المنح الفرعية في الميزانية لتقديم دعم مالي إلى أطراف ثالثة متضمنه في المقترح، وينبغي أن تكون مبررة حسب الأصول ومتوافقة مع أحكام المعونة المقدمة من الدولة (نظام الحد الأدنى) على النحو المشار إليه في الفقرة 4.5. يتعين على مقدم الطلب تقديم معلومات عن كيفية إدارة إجراءات المنح الفرعية، معايير الاختيار، العدد المتوقع، المستفيدين النهائيين والأثر المتوقع. يتعين إدراج المنح الفرعية في بند الميزانية "التكاليف الأخرى" مع القيود التالية:

أ. يمكن منح 30% كحد أقصى من إجمالي التكاليف المباشرة كمنح فرعية؛

ب. الحد الأقصى لمبلغ المنحة الفرعية لكل طرف ثالث هو 60.000 يورو.

4.5.7 مبدأ عدم الربح

وفقا للمادة 125 (3) من اللائحة المالية (اللائحة التنفيذية 2012/966)، لا يجوز أن يكون للمنح غرض أو تأثير في تحقيق ربح في إطار المشروع. لا ينطبق ذلك على جملة أمور منها:

أ. منح دراسية أو بحثية أو تدريبية تدفع لأشخاص طبيعيين؛

ب. الدعم المباشر الآخر المدفوع لأشخاص طبيعيين محتاجين، مثل العاطلين عن العمل واللاجئين؛

ج. المنح المنخفضة القيمة (أقل من 60 000 يورو)، مثل المنح الفرعية.

عندما يتم تحقيق ربح، يحق لسلطة الإدارة إسترداد النسبة المئوية للأرباح من مساهمة الإتحاد الأوروبي في التكاليف المؤهلة التي يتكبدها المستفيد بالفعل لتنفيذ المشروع. يعرف الربح بأنه "فائض من المتحصلات على التكاليف المؤهلة التي وافقت عليها السلطة الإدارية عند تقديم طلب دفع الرصيد".

4.6 المقترحات غير المؤهلة

مقترحات المشاريع المتعلقة فقط أو أساسا بالأنشطة التالية تعتبر غير مؤهلة:

- تمويل المشاركات الفردية في ورشات عمل، مؤتمرات ومحاضرات؛
- منح فردية للدراسات أو الدورات التدريبية؛
- الأنشطة الأكاديمية والبحثية البحتة والموجهة؛
- دراسات؛
- مؤتمرات لمرة واحدة: يمكن تمويل المشاركة بالمؤتمرات إذا كانت جزءا من مجموعة أوسع من الأنشطة التي سيتم تنفيذها في فترة تنفيذ المشروع. لهذه الأغراض، فإن الأنشطة التحضيرية لمؤتمر ما ونشر أعمال المؤتمر لا تشكل في حد ذاتها "أنشطة أوسع نطاقا".

لتجنب أي "تمويل مزدوج"، ستعتبر المشاريع الممولة من خلال مبادرات الإتحاد الأوروبي الأخرى أو الجهات المانحة الأخرى غير مؤهلة. لتحقيق هذه الغاية يجوز لسلطة الإدارة إجراء أي مشاورات تراها مناسبة.

4.7 حالات الإستبعاد

سيتم إستبعاد المتقدمين والشركاء من المشاركة في هذه الدعوة لتقديم مقترحات أو من المنح إذا كانوا في أي من الحالات التالية²⁶:

- أ. تم إفلاسهم أو تصفيتهم، أو إدارة شؤونهم من قبل المحاكم، أو دخولهم في ترتيبات مع الدائنين، أو وقف الأنشطة التجارية، أو موضوع لإجراءات تتعلق بتلك المسائل، أو في حالة مماثلة نتيجة عن الإجراء المماثل المنصوص عليه في التشريعات أو الأنظمة الوطنية (بما في ذلك التصفية الطوعية)؛
- ب. قد أدينوا بجريمة تتعلق بسلوكهم المهني بحكم صادر عن سلطة مختصة في دولة عضو بالإتحاد وتتمتع بقوة المقاضاة؛
- ج. أنهم مذنبون لسوء السلوك المهني الخطير وثبت من خلال أي وسيلة يمكن لسلطة الإدارة أن يبررها؛
- د. لم تفي بالتزامات تتعلق بدفع إشتراكات الضمان الإجتماعي أو دفع الضرائب وفقا للأحكام القانونية للبلد الذي أنشئت فيه أو البلد الذي سيجري فيه المشروع؛
- هـ. أن يكونوا أو أشخاص يتمتعون بسلطات التمثيل أو اتخاذ القرارات أو السيطرة عليهم وصدر عليهم حكم قضائي له سلطة التنفيذ بسبب الإحتيال أو الفساد أو الإشتراك في تنظيم إجرامي أو غسل الأموال أو أي نشاط آخر غير مشروع، يضر بالمصالح المالية للإتحاد الأوروبي؛
- و. أعلن انه يشكل إخلالا خطيرا بالعقد بسبب عدم الإمتثال لإلتزاماته التعاقدية فيما يتعلق بإجراءات الشراء أو أي إجراء وهب منح آخر تموله ميزانية الإتحاد الأوروبي؛
- ز. فشل في تسديد سلطة الادارة و/أو المفوضية الأوروبية لأي مبلغ مستحق فيما يتعلق ببرنامج ENPI و/أو أي برنامج آخر يموله الإتحاد الأوروبي؛
- ح. عرضة لتضارب المصالح²⁷؛
- ط. مذنبون في التحريف في تقديم المعلومات المطلوبة من قبل سلطة الإدارة كشرط للمشاركة في الدعوة لتقديم مقترحات أو فشل في توفير هذه المعلومات؛
- ي. محاولة الحصول على معلومات سرية أو التأثير على لجنة إختيار المشروع أو الأعضاء الأخرى المشاركة في عملية تقييم الدعوات الحالية أو السابقة لتقديم المقترحات.

²⁶ العودة الى البند 45 من تعليمات (EU) No 897/2014

²⁷ المادة 57 (4) من اللائحة المالية للاتحاد الأوروبي (رقم 2012/966): "يوجد تضارب في المصالح عندما تتعرض الممارسة غير المتحيزة والموضوعية لمهام الشخص المالي أو أي شخص آخر، على النحو المشار إليه في الفقرة 1، للخطر بأسباب تتعلق بحياة عائلية أو عاطفية أو تقارب سياسي أو وطني أو مصلحة اقتصادية أو أي مصلحة أخرى اهتمام مشترك مع المستلم".

المادة 32 من قواعد تطبيق اللائحة المالية (رقم 2012/1268): "الأعمال التي يحتمل أن تشكل تضاربا في المصالح والإجراءات (المادة 57 من اللائحة المالية) 1 - الأفعال التي يحتمل أن تتأثر بتضارب المصالح بالمعنى المقصود في المادة 57 (2) من النظام المالي يمكن أن تتخذ، في جملة أمور، أحد الأشكال التالية دون مساس بتأهلها لأنشطة غير مشروعة بموجب المادة 141:

(أ) منح نفسه أو غيره مزايا مباشرة أو غير مباشرة غير المبررة؛

(ب) رفض منح المستفيد حقوقا أو مزايا يستحقها؛

(ت) ارتكاب أفعال غير مشروعة أو غير قانونية أو عدم القيام بالأعمال الإلزامية.

أما الأفعال الأخرى التي يحتمل أن تتأثر بتضارب المصالح فهي الأفعال التي يمكن أن تضر بالأداء المحايد والموضوعي لواجبات الشخص، من بين أمور أخرى، المشاركة في لجنة تقييم لإجراء مشتريات عامة أو إجراءات منح عندما يكون الشخص مباشرة أو بشكل غير مباشر، يستفيد من الناحية المالية من نتيجة هذه الإجراءات.

2 - يفترض وجود تضارب في المصالح إذا كان مقدم الطلب أو المرشح أو المناقص عضوا في الموظفين المشمولين بالنظام الأساسي للموظفين، ما لم يؤذن اشتراكه في الإجراء مسبقا من قبل رئيسه.

3 - في حالة تضارب المصالح، يتم اتخاذ التدابير المناسبة لتفادي أي تأثير غير مبرر للشخص المعني على العملية أو الإجراء المعني".

في الحالات المشار إليها في النقاط أ)، ج)، د) و (و) يطبق الإستبعاد لمدة سنتين من وقت حدوث الإنتهاك. في الحالات المشار إليها في البندين ح) و (ط)، يطبق الإستبعاد لمدة أربع سنوات من تاريخ الإخطار بالحكم. إذا تم العثور في أي وقت خلال عملية التقييم على مقدم الطلب أو شريك في حالة واحدة أو أكثر من حالات الإستبعاد المذكورة أعلاه، فسيتم رفض المشروع بأكمله على هذا الأساس فقط.

يجب على المتقدمين في "إعلان مقدم الطلب" و "بيان الشريك" أن يعلنوا أنهم لا يقعون ضمن أي من الفئات المذكورة أعلاه أ إلى ط.

أي محاولة للحصول على معلومات سرية أو للتأثير على المقيمين أو موظفي البرنامج خلال عملية التقييم سوف يؤدي إلى إلغاء المشروع.

لن تكون الإيضاحات المقدمة في مرحلة التقييم قادرة بأي حال من الأحوال على تغيير المحتوى الأولي لطلب التقديم. سيتم إستبعاد المتقدمين في حال ثبت أنه مذنب بتضليل سلطة الإدارة أو المقيمين من خلال تقديم معلومات كاذبة يتم أخذها بعين الإعتبار في عملية التقييم، أو إذا لم يبلغوا المقيمين بشأن القضايا التي من شأنها أن تؤدي إلى قرار مختلف من المقيمين أو موظفي سلطة الإدارة.

5 التقييم

5.1 إجراءات الإختيار

تقدم المقترحات الإستراتيجية في مرحلة واحدة.

لن ينظر في الإختيار إلا للمقترحات التي تستوفي الشروط المسبقة التالية:

1. تم تقديمه بالكامل وجميع أجزائه بإستخدام النظام الإلكتروني.
2. تم الوفاء بالموعد النهائي المحدد في الدعوة لتقديم المقترحات.
3. تم تقديمه باللغة الإنكليزية أو بالفرنسية.

يتم تنفيذ عملية الإختيار بخطوتين مختلفتين.

الخطوة 1

أ. التحقق الإداري (الإمتثال للمعايير المعلن عنها في القسم 4)

ب. التقييم الإستراتيجي:

- الصلة
- جودة التصميم

الخطوة 2

أ. التقييم التشغيلي:

- القدرة التشغيلية والمالية،
- الفعالية
- الديمومة

- فعالية التكلفة.

ب. التحقق من أهلية منظمات مقدمي الطلبات والشركاء

5.2 المنهجية والنقاط

سيقوم خبراء مستقلون بإجراء التقييم النوعي (الإستراتيجي والتشغيلي) للمقترحات حسب معايير منح العقود. سيتم التقييم إلى أي حد يستوفي كل مقترح المعايير المحددة. سيستند هذا التقييم إلى المعلومات الواردة في النموذج الإلكتروني فقط. لذلك، فإن الخبراء سوف يقيمون فقط المعلومات الواردة في الأقسام ذات الصلة في النموذج، كما هو مبين في جدول التقييم أدناه. كما سيتم النظر إلى المعلومات ذات الصلة التي تظهر في أقسام أخرى بشرط أن تعطي المزيد من المعلومات للتقييم. عند إجراء التقييم، سيتم استخدام منهجية مشتركة ومجموعة من العلامات. سيتوافق إطار التقييم مع المعايير التالية:

التقييم	إجمالي النقاط
جيد جدا	5
جيد	4
مقبول	3
رديء	2
ضعيف	1

- جيد جدا:** يعالج المقترح بنجاح جميع الجوانب ذات الصلة بالمعيار. أية أوجه القصور تعتبر ثانوية.
- جيد:** تناول المقترح المعيار بشكل جيد للغاية، ولكن يوجد عدد قليل من أوجه القصور.
- مقبول:** يتناول المقترح المعيار بشكل جيد، ولكن هنالك العديد من أوجه القصور.
- ضعيف:** يتناول المقترح المعيار بشكل عام وليس بالتفصيل، ولكن هنالك نقاط ضعف كبيرة.
- ضعيف جدا:** لا يعالج المعيار بشكل كاف، أو هناك نقاط ضعف متأصلة وهامه.

معايير المنح	أعلى نقطة
الصلة	30
جودة التصميم	20 فقط للخطوة 1
القدرة التشغيلية والمالية	20
الفعالية	20
الإستدامة	15
فعالية التكلفة	15

3.	جميع المعلومات الإجبارية والمطلوبة المذكورة في تصريح مقدم الطلب.		
4.	النسخة الإلكترونية لبيان الشريك لكل من الشركاء تم تحميلها على النظام وهي: • على ورق مروس و/أو مختوم • مترخة • موقعة.		
5.	جميع المعلومات المطلوبة والإجبارية موجودة في بيان الشريك.		
6.	إذا كان هنالك منظمة دولية، النسخة الإلكترونية لبيان المنظمة الدولية تم تحميلها على النظام الإلكتروني وهي: • على ورق مروس و/أو مختوم • مترخة • موقعة.		
7.	جميع المعلومات المطلوبة والإجبارية موجودة في بيان المنظمة العالمية.		
8.	إذا كان هنالك شركاء مساندين، النسخة الإلكترونية لبيان الشركاء المساندين تم تحميلها على النظام الإلكتروني وهي: • على ورق مروس و/أو مختومة • مترخة • موقعة.		
9.	جميع المعلومات المطلوبة والإجبارية في بيان الشركاء المساندين موجودة.		
10.	الوثائق التالية الإجبارية تم تعبئتها حسب النموذج المزود من البرنامج وتحميلها مع النموذج الإلكتروني للطلب: • حسابات التكاليف الإدارية (لمقدم الطلب وكل شريك) • درجات التقييم الذاتي للدعم الحكومي (لمقدم الطلب وكل شريك)		
11.	التقييم البيئي: يملأ القسم 3 من النموذج الإلكتروني (فقط للمقترحات في إطار أولويات البرنامج 1.1؛ 1.2؛ ؛ 4.1؛ 4.2؛ 4.3؛)		

أي تناقض أو عدم إمتثال يتم تحديده أثناء الفحص الإداري سيؤدي إلى رفض المقترح. مع ذلك، في حالة وجود أخطاء طفيفة أو تناقضات في الطلب الإلكتروني و/أو الوثائق المقدمة، وبعد إعلام السلطة الإدارية، سيتم منح مقدمي الطلبات 14 يوم لتقديم التوضيحات.

ستطلب التوضيحات فقط عندما تكون المعلومات المقدمة غير واضحة، مما يحول دون قيام السلطة الإدارية بإجراء تقييم موضوعي. لن يتم طلب وثائق منقوصه وعليه سيتم رفض المقترح.

ينطبق أيضا في حالة طلب السلطه الإدارية من مقدم الطلب معلومات محددة للإمتثال للتقييم البيئي. في الواقع، بناء على تقييم سلطة الإدارة للقسم 1.6.2 الإستدامة البيئية، وبغض النظر عن الأولوية التي يتم تناولها، قد يطلب من أي مقدم الطلب ملء القسم 3 التقييم البيئي.

سيتم طلب التوضيح فقط عبر البريد الإلكتروني من مقدم الطلب المشار اليه في الإستمارة الإلكترونية. سيؤدي عدم تقديم توضيحات خلال المهلة المحددة إلى رفض المقترح على هذا الأساس.

5.3.2 التقييم الإستراتيجي

سيتم تقييم المقترحات التي اجتازت الفحص الإداري على أساس معايير المنح الإستراتيجية التالية: الصلة وجودة التصميم. يتم تعريف كل معيار من معايير المنح من خلال عدة أسئلة كما هو محدد في جداول التقييم، والمعروضة هنا، والتي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار من قبل المقيمين المستقلين عند تحليل الطلب.

الجدول 1. الصلة

30	أعلى علامة فرعية	المرجعية بالنسبة الى القسم في الطلب	1. الصلة يتم تطبيق الحد الأدنى 30/18
	5	1. ملخص المشروع 1.1 الموائمة مع إستراتيجية البرنامج. 2.1 الإطار المنطقي 1.4. التوجهات الرئيسية	1.1. لماذا وكيف يكون المقترح ذا صلة على مستوى حوض البحر المتوسط لتحقيق الهدف الشامل المقابل في البرنامج، ولا سيما الهدف الموضوعي والأولية والشروط المرجعية التي قدم بموجبها؟ إلى أي مدى يؤخذ بالإعتبار بناء القدرات المؤسسية والتعاون بين الناس؟
		1.1 الموائمة مع إستراتيجية البرنامج. 1.4. التوجهات الرئيسية	1.2. ما مدى صلة المقترح بالتحديات المشتركة والإحتياجات الخاصة في جميع الأقاليم المعنية؟ هل يأخذ المقترح بالحسبان / يعكس المشاكل والإحتياجات الإقليمية المشتركة على مستوى حوض البحر الأبيض المتوسط؟
	5	1.2. الأثر عبر الحدود 1.3. التغير المتوقع.	1.3. هل للمقترح منهجية وقيمة مضافة حقيقية عابرة للحدود؟ لماذا يلزم التعاون لتحقيقه في جميع الأقاليم المعنية؟ هل سينتج المشروع تأثير وتغيير محسوس في كلا البلدان المتوسطية الأوروبية والشريكة؟
	5	1.5. المجموعات المستهدفة 1.6. القضايا الشاملة المشتركة	1.4. ما مدى وضوح تحديد وإختيار الإستراتيجي للمجموعات المستهدفة؟ هل يحدد المقترح إحتياجاتهم ويستهدفها على نحو مناسب مع مراعاة القضايا الشاملة والبعد العابر للحدود؟
	5	1.7. المستفيدين النهائيين 1.8. الابتكار	1.5. هل يظهر المقترح حلولاً قيمة، جديدة و/أو مبتكرة للمستفيدين النهائيين تتجاوز الممارسات القائمة في القطاع و/أو في المنطقة المعنية؟ إلى أي مدى سيؤثر إيجابياً على المستفيدين النهائيين؟
	5	1.9. التآزر	1.6. هل تظهر أوجه التآزر مع المبادرات الأخرى بشكل جيد على جميع المستويات، على سبيل المثال. دولية أو أوروبية / وطنية ومحلية ومن المحتمل أن يتم إستغلالها بآثار وفوائد بعيدة المدى في أراضي الشركاء؟ كيف سيضيف المشروع قيمة من خلال البناء على الإستثمارات والمبادرات السابقة/ المستمرة؟

الجدول 2. جودة التصميم

20	أعلى علامة فرعية	المرجعية بالنسبة الى القسم في الطلب	2. جودة التصميم الحد الأدنى من 20/12
	5	1.5 المجموعات المستهدفة	1.2 هل مخرجات المشروع متسقة مع إحتياجات الفئات المستهدفة،

		2.1 الإطار المنطقي	أهداف البرنامج وإطار أداء؟
5	2.1 الإطار المنطقي 2.1.2 النتائج والمؤشرات المتوقعة 2.1.3 نتائج المشروع والمخرجات 2.2 المخاطر المحتملة والظروف الخارجية 2.4 الميزانية لكل مجموعة عمل	2.2 هل ممكن قياس مؤشرات النتائج كميا وقابلة للتحقيق مع الموارد المالية المخطط لها؟	
5	2.1.2 النتائج والمؤشرات المتوقعة 2.1.3 نتائج المشروع والمخرجات 2.1.2 النتائج المتوقعة والمؤشرات (على مستوى المشروع) 2.3.3 الكفاءات والخبرات 2.3.4 الشركاء المساندون.	2.3 هل اختصاصات الشركاء وخبراتهم وكفاءتهم متسقة مع إسهامهم في إيصال المخرجات وتحقيق النتائج المتوقعة؟	
5	2.1.3 نتائج المشروع والمخرجات 1.3 التغيير المتوقع 2.5 نظرة عامة على الأنشطة	2.4 هل من المرجح أن تسهم المخرجات المتوقعة في تحقيق النتائج المتوقعة والآثار المرغوبة؟ هل الإطار الزمني لتقديم المخرجات المقترحة مرتبط ومخطط منطقيا؟	

نتيجة للتقييم ووفقاً للمعايير أعلاه يمكن للطلب الحصول على الحد الأقصى والبالغ 50 نقطة. بالنظر إلى الحدود الدنيا المدرجة في إطار الصلة (30/18) وجودة التصميم (20/12)، فإن المقترحات التي تحصل على درجة 30 نقطة وأكثر سيتم تقييمها لاحقاً.

لذلك، فإن المقترحات التي لا تفي بهذه الحدود الدنيا سترفض على هذا الأساس.

سيقوم المقيمون المستقلون بتقديم توصية إلى لجنة إختيار المشاريع للموافقة على التقييم مع تعليقات محددة لتبرير الدرجات. ستقوم لجنة إختيار المشاريع - بدعم من المقيمين المستقلين - بتحضير مسودة قائمة لكل أولوية بالمشاريع مصنفة حسب الدرجة الكلية. يتم تخفيض قائمة الطلبات، وفقاً للترتيب، إلى أولئك الذين يبلغ مجموع تمويلهم المطلوب ضعف الميزانية المتاحة لهذه الدعوة على الأقل، مع مراعاة المقادير المالية الإرشادية المتوقعة لكل أولوية.

توافق لجنة إختيار المشاريع على تقرير التقييم المتعلق بالصلة وجودة التصميم والذي سيرسل إلى لجنة المتابعة المشتركة. بعد الموافقة على الطلبات التي تم إختيارها مسبقاً من قبل لجنة المتابعة المشتركة، تنشر سلطة الإدارة على الموقع الإلكتروني للبرنامج نتائج الخطوة 1.

يمكن للمتقدمين اللذين تم رفض طلباتهم ويقدرّون حدوث مخالفات خلال الخطوة 1 تقديم توضيح خطي إلى السلطة الإدارية في غضون 15 يوم من تاريخ نشر النتائج على موقع البرنامج. ولن تؤخذ في الإعتبار أية طلبات ترسل إلى السلطة الإدارية بعد الموعد النهائي المحدد.

يجب على سلطة الإدارة الرد على مقدم الطلب خلال 15 يوم من تاريخ إستلام الاعتراض.

5.4 الخطوة 2

5.4.1 التقييم التشغيلي

بإستخدام نفس المنهجية التي تم وصفها سابقا، سيقوم المقيمون المستقلون بتقييم الطلبات المدرجة في القائمة المختصرة فيما يتعلق بقدراتهم التشغيلية والمالية والفعالية والديمومة وفعالية التكلفة. سيتم تسجيل درجة معايير "الملائمة" تلقائيا في جدول التقييم النهائية للتقييم التشغيلي.

30	الملائمة - نقل نقاطها من خطوة التقييم المرحلة 1.
----	--

سيستخدم المقيمون المستقلون جداول التقييم التالية لتقييم معايير المنح المتبقية:

الجدول 3. القدرة التشغيلية والمالية

20	أعلى علامة فرعية	المرجعية بالنسبة الى القسم في الطلب	3. القدرة التشغيلية والمالية (الشراكة) الحد الأدنى: 20\12
	5	2.1 الإطار المنطقي 2.4 الميزانية لكل حزمة عمل 2.3 - الشراكة	3.1 هل تم تحديد أدوار ومهام مقدم الطلب والشركاء بوضوح؟ هل يساهم جميع الشركاء بشكل فعال في تحقيق النتائج المتوقعة وبشكل متنسق مع قاعدة ال 50%؟
	5	2.3.3 الكفاءات والخبرات.	3.2 هل يكمل الشركاء بعضهم البعض من حيث الكفاءات والخبرات لتحقيق جميع النتائج المتوقعة؟
	5	4 القدرة التشغيلية والمالية 4.1 تفاصيل مقدم الطلب والشركاء.	3.3 هل لدى مقدم الطلب والشركاء قدرات إدارية كافية لتنفيذ المشروع؟
	5	4.1 الخطة المالية التفصيلية لمقدم الطلب والشركاء.	3.4 هل يتمتع مقدم الطلب والشركاء بقدرة مالية مستقرة وكافية لضمان التدفق النقدي أثناء تنفيذ المشروع؟ في حالة الشركاء من القطاع الخاص، هل تظهر المعلومات الواردة في طلب التقديم القدرة المالية الكافية، ولا سيما فيما يتعلق بمبلغ المنحة التي ستدار ²⁸ ؟

الجدول 4. الفعالية

20	أعلى علامة فرعية	المرجعية بالنسبة الى القسم في الطلب	4. الفعالية
	5	5 فعالية 5.1 وصف المشروع التفصيلي: حزمة العمل 1	4.1 هل منهجية الإدارة والتنسيق المقترحة واضحة وفعالة فيما يتعلق بأنشطة المشروع؟
	5	1.3 التغيير المتوقع	4.2 هل تم تحديد مؤشرات النتائج المتوقعة للمشروع بشكل واقعي فيما يتعلق

²⁸ للحصول على تفاصيل تقييم القدرة المالية والتشغيلية، يرجى الرجوع إلى "مذكرة بشأن القدرات المالية والتشغيلية" المنشورة مع هذه الدعوة لتقديم مقترحات.

		1.5 لمجموعات المستهدفة، والمستفيدين النهائيين والإحتياجات 2.1.2 النتائج والمؤشرات المتوقعة	بأنشطة المشروع المخطط لها، الأقاليم المعنية والمجموعات المستهدفة المحددة؟
	5	2.5 نظرة عامة على المخرجات المخطط تحقيقها 5 الفعالية 5.2 نظرة عامة على تخطيط الأنشطة المتوقعة	4.3 هل خطة العمل واضحة وممكنة؟ هل الخطة الزمنية واقعية وهل تتضمن أنشطة ومخرجات في تسلسل زمني منطقي؟
	5	5 فعالية 5.1 وصف المشروع التفصيلي - حزمة العمل 2	4.4 هل إستراتيجية الإتصال مصممة بشكل جيد؟ هل الأنشطة المتوقعة كافية وفعالة من حيث التكلفة لرفع مستوى الوعي لدى الفئات المستهدفة والجمهور العام؟

جدول 5. الديمومة.

15	أعلى علامة فرعية	المرجعية بالنسبة الى القسم في الطلب	5. الديمومة
	5	6 - الإستدامة 6.1 - التأثير 6.2 - تأثيرات مضاعفة	5.1 هل من المحتمل أن يكون للمقترح آثار مضاعفة؟ على أي مستوى (المحلي، الإقليمي، الوطني و/أو حوض المتوسط)؟ بالإضافة إلى ذلك، هل يتوقع المشروع إجراءات وإستراتيجيات فعالة لضمان نقل ورسملة نتائج؟
	5	1.6.2 - الاستدامة البيئية 3 - الفحص البيئي 6.3 - الآثار طويلة الأجل للنتائج المتوقعة 6.4 - التأثيرات البيئية	5.2 هل يظهر المقترح إستراتيجية كافية لضمان إستدامة النتائج المتوقعة للمشروع: - مالبا (كيف سيتم تمويل النتائج بعد انتهاء المشروع؟) - مؤسسيا (كيف سيكون هنالك "ملكية" وإستخدام لنتائج المشروع في كل من الدول الأوروبية والدول الشريكة المتوسطية؟) - بيئيا (حيثما ينطبق) (هل سيكون للمشروع آثار خارجية بيئية؟ ²⁹)
	5	6.3 - الآثار طويلة الأجل للنتائج المتوقعة	5.3 كيف وإلى أي مدى سيضمن المشروع صلته بصانعي السياسات وتحقيق تغيير السياسات، أو تعلم السياسات أو الابتكار للسياسات؟

الجدول 6 - فعالية التكلفة

15	أعلى علامة فرعية	المرجعية بالنسبة الى القسم في الطلب	6. فعالية التكلفة
	5	7 - فعالية الموازنة والتكلفة	6.1 هل التوزيع المالي لكل حزمة عمل يتفق مع الأنشطة

²⁹ تشير الحالات الخارجية إلى الحالات التي يفرض فيها تأثير إنتاج أو استهلاك سلع وخدمات تكاليف أو فوائد على الآخرين التي لا تنعكس في الأسعار المفروضة على السلع والخدمات المقدمة". المصدر: منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية <https://stats.oecd.org/glossary/detail.asp?ID=3215>

		7.2 - الجدول 2 التوزيع بين حزم العمل والمؤسسات 5 - الفعالية 5.1 - وصف المشروع التفصيلي	والمخرجات المتوقعة؟ هل التكاليف واقعية وضرورية ومبررة؟
	5	2.1.2 - النتائج المتوقعة والمؤشرات 7 فعالية الموازنة والتكلفة 7.1 - الجدول 1 تكاليف المخرجات لكل مؤسسة 7.2 - الجدول 2 التوزيع بين حزم العمل والمؤسسات 7.3 - الجدول 3 توزيع فئات التكلفة لكل مؤسسة	6.2 هل النسبة بين التكاليف المقدرة والتقدير الكمي للنتائج المتوقعة مرضية؟
	5	2.5 - نظرة عامة على المخرجات المخطط تحقيقها 5.1 - وصف المشروع التفصيلي 7 فعالية الموازنة والتكلفة 7.1 - الجدول 1 تكاليف المخرجات لكل مؤسسة 7.2 - الجدول 2 التوزيع بين حزم العمل والمؤسسة	6.3 هل الميزانية - بما في ذلك الخطة المالية - مصممة وموزعة بشكل جيد بين الشركاء؟ هل تم توزيعها منطقياً على طول مدة المشروع لضمان تسليم المخرجات وإدارة التدفق النقدي للمشروع في الوقت المناسب؟

يتم تطبيق الحد الأدنى 20/12 للقدرة المالية والتشغيلية (المعيار 3). بمجرد الإنتهاء من جميع التقييمات، سيقوم المقيمون المستقلون بتقديمها إلى لجنة إختيار المشاريع لإنشاء قوائم الترتيب النهائية.

ستكون المشروعات التي ستوصي بها لجنة إختيار المشاريع للتمويل هي المشاريع التي تجاوزت جميع الحدود الدنيا وسجلت أعلى علامة لكل أولوية. سيعتمد عدد المشاريع التي سيتم تمويلها على الميزانية المتاحة (انظر القسم 1-2). في حالة حصول مقترحين أو أكثر في نفس الأولوية على نفس درجة التقييم النهائية، سيتم إختيار المقترح الذي يحصل على أعلى درجة في معيار "الصلة" للتمويل. في حالة وصول مقترحين أو أكثر إلى نفس درجة التقييم النهائي ودرجة "الصلة"، سيتم إختيار المقترح الذي حصل على أعلى درجة في معيار "جودة التصميم" للتمويل. سيتم تطبيق نفس النهج، بإستخدام المعيار التالي في جدول التقييم، في حالة وصول مقترحين أو أكثر إلى نفس النتيجة النهائية ودرجات معايير "الصلة" و "جودة التصميم".

أخيراً ، من أجل أن يتم إختياره للحصول على منحة من قبل لجنة المتابعة المشتركة JMC، يجب أن يحصل الطلب على علامه كحد أدنى وقدرها 70 نقطة.

5.4.2 التحقق من أهلية مقدمي الطلبات والمنظمات الشريكة

سوف تحقق سلطة الإدارة إذا ما كانت منظمات مقدمي الطلبات والشركاء تحقق المتطلبات المدرجة بالفقرة 4.3، كما هو معلن في نموذج الطلب وفي الإعلانات الإلزامية، من خلال تحليل الوثائق الداعمة.

لن تطلب السلطة الإدارية هذه الوثائق إلا للمتقدمين والشركاء الذين تم إدراج مقترحاتهم في القائمة المختصرة للمرحلة 2.

سيطلب من مقدمي الطلبات تقديم الوثائق التالية:

1. الإعلان الأصلي (نسخ ورقية) من قبل مقدم الطلب، وتصاريح الشركاء، والمنظمات الدولية التي تم تقديمها إلكترونياً مع النموذج الإلكتروني.

2. **النظام الأساسي** أو بنود المنظمة المقدمة³⁰ والشريكة³¹ التي تثبت مركزها القانوني. لا ينطبق هذا الطلب على المنظمات الدولية التي وقعت إتفاقا إطاريا مع المفوضية الأوروبية³². يمكن للمتقدمين الذين اجتازوا عملية الأهلية بموجب الدعوات السابقة لبرنامج ENI CBC MED الرجوع إلى القوانين/الوثائق الرسمية التي تم تقديمها بالفعل، شريطة عدم تغيير وضعهم القانوني. لن يتم تمكين هذا الخيار إلا بناء على قرار من السلطة الإدارية. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أيضا طلب وثيقة تسجيل وطنية في حالة الشك فيما يتعلق بالمكان المحدد لمقدم الطلب/الشركاء.
 3. **تكوين مجلس الإدارة** أو أي وثيقة أخرى ذات صلة (حيثما كان ذلك ملائما) تثبت أن الشخص الذي وقع على الإعلانات كان مخوّلًا قانونيًا للتوقيع على هذه الوثائق.
 4. **تصاريح الشراكة** موقعة من مقدم الطلب والشركاء (نسخة إلكترونية). الوثيقة الأصلية ستطلب في حالة الموافقة على الدعم.
 5. **تقرير المراجعة الخارجية**³³ للحسابات السنوية الصادر عن المدققين القانونيين لمقدم الطلب للسنوات المالية الثلاث الأخيرة المتاحة. في التقرير، يجب الإشارة إلى و/ أو إبراز البيانات المتعلقة بالقدرة المالية (مثلا للشركات، مجموع الدخل السنوي، وصافي الدخل (ربح أو خسارة)، والأموال الخاصة، ومجموع الإلتزامات).
 6. **تقرير المراجعة الخارجية للحسابات السنوية لجميع المنظمات الشريكة**³⁴، الذي أدلى به مدققون قانونيون للسنوات المالية الثلاث الماضية، إن وجدت. يتعين على تلك الكيانات التي لا يطلبها القانون الوطني إصدار هذه التقارير السنوية الرسمية أن تقدم كشف الحسابات السنوية للسنوات المالية الثلاث الأخيرة موقعة من الممثل القانوني. في التقرير، يجب الإشارة إلى و/أو إبراز البيانات المتعلقة بالقدرة المالية (مثلا للشركات، مجموع الدخل السنوي، وصافي الدخل (ربح أو خسارة)، والأموال الخاصة، ومجموع الإلتزامات).
- عندما لا تكون الوثيقة مكتوبة باللغتين الانكليزية أو الفرنسية، يجب إرفاق ترجمة غير رسمية للأجزاء ذات الصلة.
- إذا لم يتم تقديم أي من الوثائق الداعمة (المذكورة اعلاه) خلال المهلة المحددة من قبل سلطة الادارة، سيتم رفض المقترحات على هذا الأساس.
- يتحمل المقدم/الشريك المسؤولية الكاملة عن محتوى المستندات ودقة الترجمة.
- في حالة وجود أخطاء طفيفة أو عدم توافق في الوثائق المقدمة، سيتم منح المتقدمين 14 يوم لتقديم توضيحات أو مكملات.
- سيتم التأكد من المركز القانوني للشركاء الموجودين في أقاليمهم من قبل السلطات الوطنية المعنية في كل بلد مشارك.
- إذا تثبت عدم أهلية مقدم الطلب أو شريك، سيتم رفض المشروع على هذا الأساس.

³⁰ إذا كان مقدم الطلب و / أو (أ) الشريك هيئة عامة أنشأها قانون، يجب تقديم نسخة من القانون المذكور.

³¹ عندما تكون اتفاقية مجلس أوروبا رقم (124) بشأن الاعتراف بالشخصية القانونية للمنظمات الدولية غير الحكومية، يتم تحديد الجنسية على أساس الأدلة الرسمية الصادرة عن البلد المعني بموجب الاتفاقية المذكورة.

<http://conventions.coe.int/Treaty/Commun/QueVoulezVous.asp?NT=124&CM=8&DF=07/03/2011&CL=ENG>

³² يمكن الاطلاع على قائمة بالاتفاقات الإطارية ذات الصلة على العنوان التالي:

http://ec.europa.eu/europeaid/work/procedures/financing/international_organisations/other_international_organisations/index_en.htm

³³ لا ينطبق هذا على الإدارات والهيئات العامة (بما في ذلك الهيئات التي يحكمها القانون العام) والمنظمات الدولية.

³⁴ انظر الملاحظة 31

5.5 التقييم البيئي

سيتم تقييم برنامج ENI CBC MED للتحقق من آثاره المحتملة على البيئة وفقا للتوجيه الأوروبي EC/42/2001، وبالتشاور مع جميع السلطات البيئية المتوسطة التي أشارت إليها البلدان المشاركة. يمكن الإطلاع على نتائج هذا الفحص على الموقع الإلكتروني للبرنامج (www.enicbcmed.eu).

إستنادا إلى نتائج هذا الفحص، ستكون هنالك حاجة إلى أن تدرج جميع المقترحات أية مخرجات (نتائج) للمشروع ذات تأثير بيئي محتمل، وتأثيراتها المحتملة الموجبة و/أو السلبية المباشرة أو غير المباشرة. هذه المعلومات جزء من أقسام "الإستدامة البيئية" الإلزامية من طلب التقديم.

علاوة على ذلك، سيطلب من تلك المقترحات المقدمة في إطار أولويات معينة (مثلا 1.1 و 1.2 و 4.1 و 4.2 و 4.3) تقديم معلومات إضافية، حيث تم تحديدها من بين تلك التي يمكن أن يكون لها أثر بيئي (انظر القائمة المرجعية A). على أية حال، يمكن أن تطلب سلطة الإدارة مزيد من المعلومات (بما في ذلك القائمة المرجعية A) وأيضا لأي طلب مقدم في إطار أولويات أخرى.

إستنادا إلى المعلومات الواردة في "التقييم البيئي" - قائمة A - يمكن أن يطلب من المتقدمين فوراً ملء "الآثار البيئية" -قائمة (B)- (على سبيل المثال في حالة وجود مكون للبنية التحتية). بمجرد تقييم هاتين القائمتين، قد تطلب سلطة الإدارة من مقدمي الطلبات اللذين تم إختيارهم مسبقاً مزيداً من التفاصيل مع الوثيقة الداعمة، على النحو المحدد في "التقرير البيئي" -القائمة C في نموذج التقديم.

في الواقع، تلك المقترحات التي تحتاج إلى تقييماً بيئياً أكثر تفصيلاً وطلبات المشاريع التي تتضمن مكون للبنية التحتية بما لا يقل عن مليون يورو (وفقاً للمادة 43 من قواعد التنفيذ) يجب ان تقدم ما يلي:

- أ. وصف تفصيلي للإستثمار في البنية التحتية وموقعه؛
- ب. وصف تفصيلي لمكون بناء القدرات في المشروع، بإستثناء الحالات المبررة حسب الأصول؛
- ج. دراسة جدوى كاملة أو ما يعادلها نفذت وتضمنت تحليل الإختيار، النتائج، ومراجعة مستقلة للجودة.
- د. تقييم أثرها البيئي إمتثالاً للتوجيه 92/2011 EU الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي، وبالنسبة للبلدان المشاركة والتي هي أطراف فيها، فإن اتفاقية UM/ECE Espoo الخاصة بتقييم الأثر البيئي في إطار عابر الحدود بتاريخ 25 شباط 1991؛
- هـ. إثبات ملكية المستفيدين الأرض أو الوصول إليها؛
- و. تصريح البناء.

ينبغي تقديم الوثائق المذكورة أعلاه لإجراء تقييم بيئي أكثر تفصيلاً مع الوثائق الداعمة (انظر الفقرة 5.4.2). يجوز للسلطة الإدارية، في حالات إستثنائية ومبررة حسب الأصول، أن تقبل تقديم الوثائق المشار إليها في الفقرة (و) لاحقاً. بعد تلقي جميع هذه الوثائق، يمكن أن تطلب سلطة الإدارة إستشارة السلطات البيئية الوطنية المعنية، تحدد تدابير للتخفيف أو ترفض المشروع أيضاً.

بوجه عام، تم تحديد أربعة مستويات للتقييم البيئي على النحو التالي:

- الإستدامة البيئية
- جميع المقترحات مطلوب منها تحديد النواتج التي قد يكون لها أثر إيجابي/سلبي على البيئة.
- استعراض سلطة الإدارة المحتوى وقد تطلب المزيد من المعلومات/الوثائق، حسب الحالة.

المستوى
الأول

المستوى الثاني	التقييم البيئي - قائمة التحقق A	<ul style="list-style-type: none">المقترحات المقدمة في إطار إحدى الأولويات التالية: 1.1، 1.2، 1.3، 4.1، 4.2، 4.3، 4.4مطلوب منها أيضا ملء قائمة التحقق A.قد تطلب سلطة الإدارة ملء قائمة التحقق هذه لأي طلب مقدم ضمن أولويات أخرى.
	الآثار البيئية - قائمة التحقق B	<ul style="list-style-type: none">المقترحات التي تحتاج إلى مستوى أكبر من التقييم مطلوب منها صياغة قائمة التحقق B.بناء على المعلومات المقدمة، قد تطلب سلطة الإدارة ملء قائمة التحقق C.
المستوى الثالث	التقرير البيئي - قائمة التحقق C	<ul style="list-style-type: none">المقترحات التي تحتاج إلى تقييم أكثر تفصيلا وتلك التي تتضمن بنية تحتية لا تقل عن مليون يورو (وفقا للمادة 43 من قواعد التنفيذ) يجب تقديم قائمة التحقق C.
المستوى الرابع		

الطلبات التي تفيد، بعد جميع مراحل التقييم البيئي، مسائل بيئية رئيسية، يتم الإبلاغ عن القضايا البيئية الرئيسية التي قد لا تتم معالجتها وحلها من قبل مقدمي الطلبات وسوف لن يوصى بها للتمويل.

سيطلب من المتقدمين للمقترحات ذات القضايا البيئية البسيطة بمعالجتها قبل التوقيع على عقد المنحة، إذا كان موصى بها للتمويل.

5.6 الإمتثال لأحكام المعونة الحكومية

يجب على المتقدمين والشركاء من الإتحاد الأوروبي الإمتثال لأحكام المعونة الحكومية على النحو المنصوص عليه في لائحة التنفيذ EC 897/2014 البنود 12 و 31 و 39 (ينطبق على المنظمات من الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي فقط)³⁵.

علاوة على ذلك، ينبغي أن تؤخذ بالإعتبار أحكام أي إتفاقيات ثنائية بين البلدان المتوسطة الشريكة والإتحاد الأوروبي (على سبيل المثال، لا ينبغي أن تشوه المساعدات أو تهدد بتسوية المنافسة والتجارة بين الإتحاد الأوروبي والدول الشريكة المتوسطة المحددة)³⁶.

على وجه الخصوص، تخضع الهيئات الخاصة والعامة، التي تعمل كمشغلين إقتصاديين، للقيود التالية:

- يجب ألا يتجاوز مبلغ التمويل العام الممنوح لأنشطة الدولة ذات الصلة المدرجة في المشروع الحدود التي حددتها لائحة الحد الأدنى 1407/2013 (EC).

مطلوب من مقدمي الطلبات والشركاء من جميع الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي ومن مصر والأردن وتونس تقديم معلومات عن الأنشطة ذات الصلة بالمساعدة الحكومية، وذلك باستخدام جدول تقييم ذاتي محدد يتم تحميله من الموقع الإلكتروني.

5.7 تقييم القدرات المالية

من أجل تقليل مخاطر الصعوبات في تنفيذ المشروع، يتم إجراء إختبار للقدرات المالية عند تقييم مقترحات المشاريع على أساس المعلومات الواردة في الوثائق المقدمة من مقدمي الطلبات/الشركاء من القطاع الخاص.

³⁵ للحصول على تفاصيل حول الشروط الواجب توافرها في المساعدات الحكومية، يرجى الرجوع إلى "مذكرة حول المساعدات الحكومية" المنشورة مع هذه الدعوة لتقديم مقترحات.

³⁶ في حالة تطبيق أحكام المعونة الحكومية على بلد متوسطي شريك معين، سيتم نشر مذكرة إعلامية وطنية على موقع البرنامج. سيتم أيضًا تضمين قائمة البلدان المتوسطة الشريكة التي ينطبق عليها الحد الأدنى في "مذكرة حول مساعدة الدولة" التي يتم نشرها بهذه الدعوة.

يهدف الفحص إلى تقييم ما إذا كان مقدم الطلب/الشركاء لديهم مصادر تمويل ثابتة وكافية للحفاظ على الأنشطة طوال فترة تنفيذ المشروع والمشاركة في تمويله.

كمبدأ عام، يجب أن يثبت فحص القدرة المالية أن مقدم الطلب/الشريك الخاص:

- لديه سيولة كافية - قادرة على تغطية إلتزاماتها قصيرة الأجل.
- مستقلة ماليًا؛
- هل ذو قدرة لتغطية إلتزاماتها المتوسطة والطويلة الأجل.

يجب على كل مقدم طلب/شريك خاص أن يملأ نموذج جدول التقييم الذاتي الذي هو يكون جزءًا من حزمة الطلب. في حالة الشركات الخاصة، يتم إستيفاء المعايير التالية:

- معدل المنحة: نسبة "إجمالي المنحة المطلوبة مقسومه على عدد سنوات المشروع"/"حقوق المساهمين" أقل من 1
- معدل السيولة: نسبة "الموجودات المتداولة"/"المطلوبات المتداولة" أعلى من 1
- معدل الدين: نسبة "مجموع الديون"/"إجمالي الأصول" أقل من 0.8
- معدل ربح التشغيل: يوجد ربح تشغيلي إيجابي

يجب على الشركات الخاصة التي تعمل كمقدمي الطلبات أن تستوفي ثلاثة من المعايير الأربعة المذكورة أعلاه لكي يتم تمويلها؛ في حالة عدم إستيفاء هذا الشرط، سيتم رفض الإقتراح على هذا الأساس.

الشركات الخاصة التي تعمل كشركاء ولا تستوفي ثلاثة من المعايير الأربعة المذكورة أعلاه ستعتبر عرضة للخطر: تدابير مضادة قد تشمل الإقرار الإجباري للضمانة المالية لصالح مقدم الطلب قبل التوقيع على عقد المنحة.

في حالة الشركاء الخاصين التي لا تستهدف الربح (على سبيل المثال: المنظمات غير الحكومية)، يجب احترام المعايير التالية:

- معدل السيولة: نسبة "الموجودات المتداولة" / "المطلوبات المتداولة" أعلى من 1
- معدل الدين: نسبة "مجموع الديون" / "إجمالي الأصول" أقل من 0.8
- نسبة المنحة: نسبة "إجمالي المنحة المطلوبة مقسومه على عدد سنوات المشروع" / "الدعم" أقل من 1

يجب على المؤسسات الخاصة التي لا تستهدف الربح والتي تعمل كمقدمي الطلبات أن تستوفي معيارين من أصل المعايير الثلاثة المذكورة أعلاه حتى يتم تمويلها؛ في حالة عدم إستيفاء هذا الشرط، سيتم رفض الاقتراح على هذا الأساس.

المنظمات غير الربحية الخاصة التي تعمل كشركاء ولا تستوفي معيارين من المعايير الثلاثة المذكورة أعلاه سوف تعتبر عرضة للخطر؛ قد تشمل التدابير المضادة الإقرار الإجباري للضمانة المالية لصالح مقدم الطلب قبل التوقيع على عقد المنحة.

إذا اجتاز المقترح خطوات التقييم الموضحة في الفقرات السابقة، يُطلب من مقدمي الطلبات/الشركاء الخاصين تسليم المستندات الداعمة المذكورة تحت البند 5.4.2 (مثلاً: الميزانيات العمومية وتقارير المراجعة وما إلى ذلك) التي إستخدمت لملء جدول القدرة المالية للتقييم الذاتي. سوف تتحقق سلطة الإدارة والسكرتارية الفنية المشتركة من صحة الحسابات المبلغ عنها في جدول التقييم الذاتي، وتطابقها مع الوثائق المقدمة. في حالة البيانات غير المتطابقة/غير المتسقة، قد ترسل سلطة الإدارة والسكرتارية الفنية المشتركة توضيحًا لمقدم الطلب.

في حالة عدم تقديم التوضيحات المطلوبة في غضون الموعد النهائي المحدد، سيتم الإنتهاء من التقييم المالي من خلال إتباع النهج الأكثر حكمة، أي إعتبار المعايير المعنية "غير مستوفاة".

5.8 الإخطار بقرار لجنة المتابعة المشتركة

إستناداً إلى التحقق من الوثائق الداعمة من قبل السلطة الإدارية ووفقاً لقائمة الترشيحات، تعد لجنة إختيار المشاريع توصياتها في تقرير التقييم، بما في ذلك جدول لكل أولوية يدرج فيها المقترحات حسب علاماتها وضمن الميزانية المالية المتاحة لكل أولوية، فضلاً عن قائمة إحتياطية وفقاً لنفس المعايير.

يحال تقرير التقييم إلى لجنة المتابعة المشتركة من قبل سلطة الإدارة. سترسل سلطة الإدارة تقرير التقييم مع قائمة الترتيب النهائية للمشروعات إلى المفوضية الأوروبية للتشاور الداخلي، والتي ستعرض نتائجها على لجنة المتابعة المشتركة.

تتخذ لجنة المتابعة المشتركة القرار النهائي بشأن قائمة المشاريع التي إقترحتها لجنة إختيار المشاريع. سيتم إبلاغ المفوضية الأوروبية وفقاً لذلك. عندما تقرر لجنة المتابعة المشتركة عدم إتباع كل أو جزء من توصيات لجنة إختيار المشروع، فإنها تبرر قرارها كتابياً.

بالإضافة إلى النشر على الموقع الإلكتروني للبرنامج، سيتم إخطار مقدمو الطلبات خطياً بقرار لجنة المتابعة المشتركة النهائي بشأن نتائج الخطوة 2. في حالة عدم الأهلية أو عدم الموافقة على المشروع، ستتضمن المعلومات الأسباب للنتيجة.

5.9 إجراءات الاعتراض

لأي إعتراض على تقييم وإختيار المشاريع خلال الخطوة 1 و/أو 2، يمكن تقديم طعن خطي من قبل مقدم المشروع (بالنيابة عن الشراكة) إلى السلطة الإدارية في غضون 30 يوم من تاريخ الإخطار بالنتائج. لن تؤخذ في الإعتبار أية شكوى ترسل إلى السلطة الإدارية الشركاء بشكل منفصل.

يجب على مقدمي الطلبات تبرير شكاوهم على النحو الواجب، وتحديد ما هو الفشل أو الأخطاء التي تم افتراض حدوثها، بما في ذلك الإشارة الواضحة للمرجعية في وثائق البرنامج.

يمكن أن تشير الشكوى فقط إلى:

أ. نتائج الفحص الإداري والأهلية؛

ب. إحترام إجراءات التقييم.

لا تعتبر طلبات الحصول على معلومات أو إيضاحات شكاوى.

ستكون سلطة الإدارة مسؤوله عن التحقق من أحقية الطلب من وجهة النظر الرسمية. إذا وجدت السلطة الإدارية أحقية الشكوى المقدمة، أو إذا لم تكن قادرة على تسوية النزاع مع مقدم الطلب، فسيتم إحالة القضية إلى لجنة المراقبة المشتركة (JMC)، والتي ستقوم بفحصها وتقديم موقفها بشأن الشكوى.

يتم إرسال نتائج قرار JMC كتابياً بواسطة MA إلى مقدم الطلب. ستكون القرارات التي يتم اتخاذها بعد كل إجراءات شكوى نهائية وملزمة لجميع الأطراف ولن تخضع لأي إجراءات شكاوى أخرى داخل البرنامج إذا كانت الشكوى تستند إلى نفس الأسباب.

في مقابل القرار النهائي، يمكن أن تبدأ إجراءات التقاضي الرسمية وفقاً للتشريع الإيطالي، وفي هذه الحالة ستتم الإجراءات القانونية في إيطاليا. المكان هو المحكمة الإدارية في كالياري.

5.10 الجدول الزمني الإرشادي لإجراءات الاختيار³⁷

الجدول الزمني الإرشادي (أيام)	الإجراء
55	1. الخطوة 1 - الفحص الإداري والتقييم الإستراتيجي
20	2. تحليل لجنة إختيار المشاريع PSC والقرار
25	3 - قرار لجنة المراقبة المشتركة JMC .
5	4 - معلومات لجميع مقدمي الطلبات بشأن نتائج الخطوة 1
55	5. الخطوة 2- التقييم التشغيلي ويشمل 45 يوم لتقديم المستندات الداعمة الإلزامية فقط لمقدمي الطلبات الذين تم اختيارهم مسبقا (الخطوة الأولى)
30	6 - التقييم البيئي وفحص المعونة الحكومية
30	8. التحقق من الوثائق الداعمة الإلزامية وتشمل تقييم القدرة المالية (بالتعاون مع أعضاء لجنة إختيار المشاريع) وتحليل التقييم النهائي
20	9. تحليل لجنة إختيار المشاريع PSC والقرار
25	10 - إستشارة المفوضية الأوروبية وتحليل لجنة المتابعة المشتركة JMC والقرار
5	11 - إعلام مقدمي الطلبات بشأن نتائج الخطوة الثانية
270	إجمالي أيام التقييم

يجوز للسلطة الإدارية أن تحدث الجدول الزمني الإرشادي أثناء إجراءات الإختيار. في هذه الحالة، سينشر الجدول الزمني المحدث على الموقع الإلكتروني للبرنامج: www.enicbcmed.eu.

5.11 الشروط المطبقة على تنفيذ المشروع

بعد قرار منح المشاريع، سيتم دعوة المستفيد لتوقيع عقد بناء على نموذج عقد المنحة. بتوقيعه على إعلان مقدم الطلب، سيقبل المقدم الشروط التعاقدية المنصوص عليها في عقد المنحة في حالة منح التمويل للمشروع.

³⁷ اعتمادا على عدد المقترحات الواردة. الحساب بناء على 800/700 مقترح وارد تقريبا.